المحاضر الرسمية

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والستون
اللجنة الأولى
الجلسة **١٤**
الثلاثاء ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد كوتيريتش ..... (سلوفاكيا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠,٢٥.

البندان ٨٨ و ١٠٤ من جدول الأعمال

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع البنود وعرض كل مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي، والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سنواصل اليوم مناقشتنا المواضيعية المتعلقة بالأسلحة التقليدية بالاستماع إلى عرض يقدمه السيد روبيرتو غارسيا موريتان، رئيس اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمعاهدة تجارة الأسلحة. وأرحب به بحرارة بوصفه ضيفنا هنا اليوم. وسنقوم في أعقاب بيانه باعتماد طريقة غير رسمية، على النحو المعتاد، كي تتمكن الوفود التي ترغب في طرح أسئلة أن تقوم بذلك.

أعطي الكلمة الآن للسيد غارسيا موريتان.

السيد غارسيا موريتان (تكلم بالإسبانية): أود أن أعرب عن امتناني لكم، سيدي، بصورة خاصة للسماح لي بالمشاركة في هذه الجلسة المواضيعية للجنة الأولى تحت قيادتكم. وأود أيضا أن أهنئكم على العمل الذي أنجزته اللجنة.

إنني، كما أشرتم، سيدي، أشارك في هذه الجلسة، بصفتي رئيس اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة، التي أنشأتها الجمعية العامة بموجب قرارها ٤٨/٦٤. وأود أن أقدم عرضا للجنة الأولى عن العمل الذي قامت به اللجنة التحضيرية في الفترة من ١٢ إلى ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠ بغية التشجيع على إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة تضع المعايير الدولية المشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها.

وتتسم هذه السنة بأهمية خاصة، بالنسبة لأولئك الملتزمين منا بنزع السلاح وعدم الانتشار. فلقد شهدنا عقد مؤتمر قمة للأمن النووي. وتكلل المؤتمر الثامن للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة بالنجاح وتمخض عنه نتائج هامة. وأبرمت أيضا اتفاقات بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي للحد من الترسانات

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

النووية، واتخذ عدد من البلدان الأخرى مبادرات من طرف واحد في هذا المجال.

وفي مجال الأسلحة التقليدية، عقد اجتماع الدول الرابع الذي تعقده الأمم المتحدة مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة من جميع جوانبه مكافحته، واستمر العمل، من بين أمور أخرى، على وضع تدابير الشفافية وبناء الثقة، بما في ذلك سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والأداة الموحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية.

وفي هذا السياق، عقدت اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة الأسلحة الدورة الأولى، التي، وإن حظيت بالقليل من التغطية الصحفية، كانت ذات أهمية حاسمة فيما يتعلق بأمن الدول. وكما يتذكر جميع الحاضرين، فإن المبادرة قد طرحت في الأمم المتحدة في عام ٢٠٠٧ باعتماد القرار ٨٩/٦١، الذي أقرّ بأن عدم وجود معايير دولية متفق عليها عموما بشأن استيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها يسهم في نشوب الصراعات وتشريد السكان والجريمة المنظمة والإرهاب، مما يقوض دعائم السلام والمصالحة والأمن والاستقرار والتنمية.

وأثناء الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة، أتيحت لي فرصة مخاطبة اللجنة الأولى لأعرض تقرير الخبراء الحكوميين المنشأ عملا بالقرار ٨٩/٦١. وفي هذا السياق، وعملا بتوصيات فريق الخبراء، قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٠/٦٣، مواصلة العمل على بناء عملية تهدف إلى النظر في المسألة بصورة تدريجية، وبدون القفز إلى الاستنتاجات أو استعجال النتائج التي يمكن أن تعوق الفهم المشترك للتحديات التي يشكلها الاتجار بالأسلحة التقليدية.

وبالتالي، وكما يذكر جميع الحاضرين، فقد وضعت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٤٨/٦٤، خارطة طريق لمعالجة المسألة في المستقبل القريب. وفي هذا الصدد، وبعد اعتماد تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية والاسترشاد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الالتزامات الدولية ذات الصلة، فقد أكدت على ضرورة أن نعالج، في جملة أمور، المشاكل ذات الصلة بالاتجار غير المنظم بالأسلحة التقليدية وتحويلها إلى السوق غير الشرعية، وهي الضرورة التي جرى التأكيد عليها بتوافق الآراء في الفريق العامل المفتوح العضوية. وفي هذا المقام، فقد راعينا أن المخاطر المصاحبة لهذه المشاكل يمكن أن تؤجج عدم الاستقرار والجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب وأنه ينبغي اتخاذ إجراءات على الصعيد الدولي للتعامل مع المشكلة.

وبناء عليه، فقد قررت الجمعية العامة، في جملة مسائل هامة أخرى، عقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن معاهدة تجارة الأسلحة على مدار أربعة أسابيع متعاقبة في عام ٢٠١٢ من أجل إعداد صك ملزم قانونا مبني على أعلى المعايير الدولية المشتركة الممكنة لنقل الأسلحة التقليدية. وسيُعقد المؤتمر بطريقة مفتوحة وشفافة، على أساس توافق الآراء، لكي يتوصل إلى معاهدة قوية وفعالة. كما قررت الجمعية العامة اعتبار الدورات المتبقية للفريق العامل المفتوح العضوية في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ لجنة تحضيرية للمؤتمر.

وهكذا شرعنا في هذا الجهد المتعدد الأطراف بغرض تزويد مؤتمر عام ٢٠١٢ بالعناصر الموضوعية والإجرائية الضرورية لكي يُعقد الاجتماع وفقا للولاية المنصوص عليها في القرار ٤٨/٦٤. وتماشيا مع تلك الولاية، فقد انتهت اللجنة التحضيرية في هذه المرحلة الأولى من مهمة وضع توصيات بشأن العناصر الضرورية لإعداد صك ملزم قانونا. وجرى مرة أخرى تبادل مفتوح وصريح وبناء للآراء، أتاح لكل دولة التعبير عن وجهة نظرها انطلاقا من الفهم لمدى أهمية هذا التبادل للآراء للعملية.

وأود أن أُذكر بأنه من البداية تماما كان اقتراح الرئيس هو أن عمل اللجنة التحضيرية ينبغي أن يسترشد بمبادئ معينة: الشفافية وعدم استباق النتائج وإتباع نهج تدريجي والتشديد على أنه ينبغي النظر في جميع المواقف على قدم المساواة والاتفاق على أن أي نص يجري تقديمه سيتحمل الرئيس المسؤولية الكاملة عنه. وسيكون المضمون أيضا مبنيا على ما قيل في القاعة، بما في ذلك جميع المواقف والمقترحات. وكان هدفي طوال العملية هو أن يكون العمل ذا طابع متطور.

وبهذه الطريقة، توصلنا إلى إعداد ورقة حددت العناصر التي سيتم إدراجها؛ وورقة أخرى حددت المبادئ التي سترتكز عليها هذه العناصر؛ وورقة ثالثة عبرت عن أهداف المعاهدة المستقبلية. وجرى إدماج تلك النصوص الثلاثة في ورقة واحدة للرئيس تمثل في رأيي موجزا لعمل اللجنة، من دون أن يحول ذلك دون إجراء تنقيح مستقبلا. ومن ثم، فقد أنشأنا الإطار الذي يجب علينا مواصلة العمل على أساسه من أجل بناء هيكل المعاهدة. وتلك ستكون مهام اللجنة التحضيرية في اجتماعاتها المقبلة.

وفي إطار العملية التي جرت في اجتماع تموز/يوليه، عينت ثلاثة ميسرين للنظر بشكل غير رسمي في العناصر المحددة خلال المرحلة الأولى. وبالتالي فقد عقدت الوفود مشاورات غير رسمية، نسقها صديقي العزيز إدن تشارلز، عضو وفد ترينيداد وتوباغو، للنظر في نطاق المعاهدة؛ ونسقها بعد ذلك الممثل الدائم لأستراليا، غاري كوينلان، للنظر في مسألة بارامترات ومعايير تصدير الأسلحة التقليدية واستيرادها ونقلها؛ ونسقها، أخيرا، صديقي العزيز للغاية حسام علي، عضو الوفد المصري، للنظر في مسألة تنفيذ المعاهدة. وأود أن أعرب عن امتناني وتقديري للثلاثة جميعا لعملهم القيم الذي مكن من التعامل بعمق مع الكثير من القضايا التي سيتعين علينا التصدي لها بالتفصيل في الدورة المقبلة التي تبدأ في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١١.

وكما سبقت الإشارة إلى ذلك في مناسبات عديدة، فإن سباق التسلح بجميع جوانبه يمثل واحدة من المسائل التي لها أكبر الأثر على التصورات الأمنية للدول. وفي هذا الصدد، فإن مسألة حيازة أسلحة تقليدية، ولا سيما، الاتجار غير المشروع بها، تتطلب اهتماما عاجلا. والهدف هو جعل معاهدة تجارة الأسلحة صكا ملزما قانونا على الصعيد الدولي، يمكن أن يعزز آليات مراقبة وتنظيم تجارة الأسلحة التقليدية بإرساء معايير وبارامترات وقواعد مشتركة لجميع الدول في مجال الصادرات. وفي هذا الصدد، أعتقد أن هناك اتفاقا في الآراء على أن المعاهدة يجب أن تكون قابلة للتطبيق وذات بارامترات واضحة وتعريفات دقيقة؛ وأن تكون مقاومة لاحتمال إساءة الاستخدام سياسيا فيما يتعلق بتفسيرها؛ وينبغي أن تكون موضوعية ومتوازنة وغير تمييزية.

وأنا على اقتناع بأنه سيجري الاضطلاع بالمهام المقبلة للجنة التحضيرية على أساس تلك العناصر، وهو رأي أفهم أن الغالبية العظمى من الوفود تتفق معي فيه. ويمكن تحقيق جميع هذه السمات من خلال إجراء مفاوضات متعددة الأطراف. وآمل أن تقود الدورات المستقبلية للجنة التحضيرية لمؤتمر عام ٢٠١٢ إلى الاعتماد العالمي لعناصر معاهدة قوية وفعالة من حيث مضمونها وأهدافها ومقاصدها. وأود أن أشير إلى أنني حظيت بدعم جميع الوفود التي شاركت مشاركة بناءة جدا في هذا المسعى وأود أن أعرب لهم جميعا عن امتناني البالغ بصفتي الرسمية كرئيس للجنة التحضيرية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير موريتان على بيانه.

قبل أن نتابع النظر في مجموعة البنود المقررة لهذا اليوم، أود، بعد إذن الأعضاء، أن أعطي الكلمة لممثل المملكة المتحدة ليعلن أخبارا عاجلة هامة، لم تكن جزءا من مجموعة الأسلحة التقليدية، ولكن أعتقد أنها تهم اللجنة الأولى.

السيد دونكان (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أصدرت المملكة المتحدة أمس استراتيجية الأمن القومي الجديدة، التي قيّمت دور بريطانيا في العالم وشرحت أننا، في عصر يخيم عليه عدم اليقين، نحتاج إلى هياكل قائمة تسمح لنا بالرد السريع والفعال على التهديدات الجديدة والناشئة لأمننا. وفي هذا الوقت الذي نتكلم فيه هنا، يعلن رئيس وزراء المملكة المتحدة نتائج الاستعراض الاستراتيجي الدفاعي والأمني، الذي يصف الوسائل التي ستعالج بها المملكة المتحدة تلك الأخطار على أمنها وازدهارها.

والاستعراض الاستراتيجي الدفاعي والأمني اليوم يؤكد مجددا على التزام المملكة المتحدة بالحد الأدنى من الردع النووي المستمر الذي تطلقه الغواصات على أساس نظام الإيصال لقذائف ترايدينت، مع اتخاذ خطوات ملموسة نحو الهدف الطويل الأجل المتمثل بعالم خال من الأسلحة النووية. وبالتوازي مع الاستعراض الاستراتيجي الدفاعي والأمني، أجرينا استعراضا لسياستنا النووية المعلنة ودققنا في نظام استبدال ترايدينت لكفالة القيمة مقابل المال، بما في ذلك نطاق التخفيضات الإضافية لحجم قدرات أسلحتنا النووية. وقد أعلنت نتائج الاستعراضين اليوم في إطار الاستعراض الاستراتيجي الدفاعي والأمني. وقد خلص الاستعراض إلى ما يلي:

”لا توجد حاليا أي دولة لديها النية أو القدرة على تهديد استقرار أو سلامة المملكة المتحدة. غير أننا لا يمكن أن نتجاهل إمكانية إعادة ظهور تهديد نووي كبير للمملكة المتحدة – تناسب نية دولة مع الاستخدام أو التهديد باستخدام قدراتها يمكن أن يتغير بسرعة نسبية – ومع أننا سنواصل العمل دوليا على تعزيز الثقة والأمن المتبادلين، لا يمكننا استبعاد تحول كبير في حالة الأمن الدولي مما قد يعرضنا إلى تهديد خطير.

”وعلى الرغم من نجاح معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على مدى الـ ٤٠ سنة الماضية في تحديد عدد الدول الحائزة للقدرات النووية، لا تزال توجد ترسانات كبيرة، وخطر الانتشار النووي ما زال مستمرا. ولا يمكننا أن نستبعد إمكانية تزايد عدد الدول المسلحة بأسلحة نووية. وبالمثل، هناك خطر احتمال سعي بعض البلدان في المستقبل إلى رعاية الإرهاب النووي. ويجب ألا نسمح لتلك الدول بأن تهدد أمننا القومي أو أن تثنينا وتثني المجتمع الدولي عن اتخاذ الإجراءات اللازمة لصون الأمن الإقليمي والعالمي.

”ومن المهم الإقرار أيضا بأن الردع النووي للمملكة المتحدة يدعم الأمن الجماعي من خلال منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) في المنطقة الأطلسية – الأوروبية. ويؤدي الردع النووي دورا هاما في استراتيجية الناتو العامة، وتقدم القوات النووية للمملكة المتحدة إسهاما كبيرا في ذلك.

”وفي أيار/مايو ٢٠١٠، خلال المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم الانتشار النووي، أعلن وزير الخارجية، وليام هيغ، عن استعراض سياستنا النووية المعلنة لكفالة ملاءمتها في السياق السياسي والأمني لعام ٢٠١٠ وما بعده. وما برح موقف المملكة المتحدة واضحا منذ زمن طويل ومؤداه أننا لن ننظر في استخدام أسلحة نووية إلا في

حال الضرورة القصوى للدفاع عن النفس، بما في ذلك الدفاع عن حلفائنا في الناتو، ولا نزال غامضين عن قصد إزاء التفكير بالضبط في استخدام تلك الأسلحة ومتى نستخدمها والكيفية التي نستخدمها فيها ونطاق استخدامها.

”إن المملكة المتحدة بوصفها دولة مسؤولة حائزة للأسلحة النووية وطرفا في معاهدة عدم الانتشار، تظل ملتزمة بالهدف الطويل الأمد المتمثل بعالمٍ خالٍ من الأسلحة النووية. وسنواصل العمل لتحديد الانتشار وتحقيق التقدم في نزع السلاح المتعدد الأطراف، وبناء الثقة والطمأنينة فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة لها، واتخاذ خطوات ملموسة نحو عالم أكثر أمانا واستقرارا، تشعر فيه الدول الحائزة للأسلحة النووية بأنها قادرة على التخلي عنها.

”إننا قادرون حاليا على تقديم تأكيدات بأن المملكة المتحدة لن تستخدم الأسلحة النووية أو تهدد باستخدامها ضد دول غير حائزة للأسلحة النووية أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وبتقديم هذه التأكيدات، نؤكد على الحاجة إلى الامتثال لمعاهدة عدم الانتشار والتقيد بها على الصعيد العالمي. ونلاحظ أن هذه التأكيدات لا تنطبق على أي دولة تخرق خرقا ماديا التزاماتها بموجب معاهدة عدم الانتشار. كما أننا نلاحظ بأنه لا يوجد حاليا تهديد مباشر للمملكة المتحدة أو لمصالحها الحيوية من دول تطور قدرات في تطوير أسلحة دمار شامل أخرى، على سبيل المثال أسلحة كيميائية وبيولوجية، فإننا مع ذلك نحتفظ بحقنا في مراجعة هذه التأكيدات إذا ما أصبح ذلك ضروريا بفعل التهديد في المستقبل باستحداث وانتشار تلك الأسلحة.

”وستحافظ حكومة المملكة المتحدة على استمرار الردع من خلال الغواصات وستبدأ باستبدال الغواصات التي بحوزتنا حاليا. وعليه، سنمضي قدما إلى تجديد ترايدينت وتنفيذ برنامج استبدال الغواصات، الذي يتضمن وفورات بقيمة ٣,٢ بليون جنيه إسترليني والتغييرات الواردة أدناه. وسيُعتمد قرار الاستثمار الأول، المعروف بالبوابة الأولية، وستبدأ المرحلة التالية في المشروع بحلول نهاية هذا العام.

”لقد استعرضنا نطاق إطالة عمر غواصاتنا الموجودة حاليا، وخلصنا إلى أننا من خلال الاستثمار الكافي، يمكننا تشغيلها حتى أواخر العشرينيات وأوائل الثلاثينيات من هذا القرن. وهذا يعني أننا سنتمكن من مواءمة برنامج بناء غواصات الاستبدال، بحيث يتوافق مع هدف إنجاز الغواصة الجديدة الأولى في عام ٢٠٢٨، مع خفض التكلفة في الأجل القصير.

”وقد خلصت حكومة المملكة المتحدة إلى نتيجة مفادها أننا نستطيع تلبية احتياجات الحد الأدنى من الردع على المستوى الفعال والموثوق به بقدرات أصغر حجما من الأسلحة النووية. ونتيجة لذلك، سوف نتخذ الخطوات التالية.

”سنخفض عدد الرؤوس النووية المحمولة في كل غواصة من ٤٨ إلى ٤٠ رأسا. وهذا سيخفض العدد المطلوب من الرؤوس النووية الجاهزة للاستخدام من العدد الحالي الذي يقل عن ١٦٠ رأسا إلى ما لا يزيد على ١٢٠ رأسا.

”وخلال السنوات القليلة القادمة، سنخفض كذلك عدد الصواريخ المحمولة على الغواصات من طراز فانغارد إلى عدد لا يزيد على ثمانية وإعادة تشكيل الجيل التالي من الغواصات وفقا لذلك، بحيث لا تكون مجهزة بأكثر من ثمانية أنابيب للقذائف الجاهزة للاستخدام. وستمكننا تلك التغييرات من إجراء تخفيض لإجمالي مخزون الأسلحة النووية إلى عدد لا يزيد على ١٨٠ قطعة بحلول منتصف العشرينيات من هذا القرن.

”إن تلك التغييرات لن تغير بأي شكل من الأشكال طابع ومصداقية الردع النووي، بما في ذلك كفالة الردع المستمر في البحر.“

وبوجه عام، يؤكد الاستعراض الاستراتيجي الدفاعي والأمني على أن المملكة المتحدة تظل ملتزمة بكفالة الحد الأدنى من الردع الموثوق به. ومن خلال إصدار تأكيدات أمنية جديدة وتخفيض نطاق الردع عبر دراسة القيمة مقابل المال، فإننا نظهر تصميمنا على الإسهام في التقدم نحو نزع السلاح المتعدد الأطراف. وتمثل تلك تدابير هامة لنزع السلاح وتشير إلى مدى التزامنا بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بما في ذلك التزامنا بنجاح المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠١٥.

إن استراتيجية الأمن القومي في الماضي تبين أيضا مجموعة الأخطار التي تواجهها المملكة المتحدة من أعمال عدائية إرهابية أو من دول، بما في ذلك استخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية. ويبين الاستعراض الاستراتيجي الدفاعي والأمني حاليا نهج المملكة المتحدة حيال التصدي لتلك التهديدات للأمن القومي، بما في ذلك الإبقاء على قدرات حاسمة على المستوى الوطني، ومن خلال السعي الاستباقي إلى تعزيز المبادرات المتعددة الأطراف لمكافحة الانتشار والتأمين ضد المواد الانشطارية واستخدام الخبرات في أغراض شريرة.

ولتنفيذ تلك المتطلبات، يبين الاستعراض الاستراتيجي الدفاعي والأمني عددا من التغييرات في سياسة الحكومة. وعلى وجه التحديد، سوف نعمل على تعزيز الالتزام بمعاهدات عدم الانتشار، بما في ذلك معاهدة عدم الانتشار النووي، واتفاقية الأسلحة البيولوجية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية. وسنستمر في دعم الهيئات الدولية التي تراقب الامتثال لتلك الالتزامات والتحقق من ذلك الامتثال، مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة البيولوجية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وسوف نركز على البرامج الأساسية لبناء القدرات الأمنية الخارجية، مثل البرنامج العالمي للحد من التهديدات العالمية بقيادة الشراكة العالمية لمجموعة الثمانية، وعلى المجالات التي تشكل أكبر الأخطار على المملكة المتحدة، وإعطاء الأولوية لأمن المواد والخبرات النووية والبيولوجية والكيميائية. وعلاوة على ذلك، سوف نواصل دعم المفاوضات العالمية لإبرام معاهدة تجارة الأسلحة لكفالة سير التجارة الدفاعية بطريقة مسؤولة والتأكد من أن المملكة المتحدة تفي بالتزاماتها في أنشطتها الخاصة في مجال التصدير.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي تود أن تدلي ببيانات أو تقدم مشاريع قرارات بشأن الأسلحة التقليدية في إطار المجموعة التي بدأناها بالأمس. لدينا قائمة طويلة من المتكلمين هذا الصباح، ولذلك أحث مرة أخرى الوفود على أن تدلي ببيانات موجزة وأن تعمم كتابة النسخ الأطول لبياناتها إذا اقتضى الأمر.

أعطي الكلمة لممثل ترينيداد وتوباغو، الذي سيتكلم بالنيابة عن الجماعة الكاريبية.

السيد تشارلز (ترينيداد وتوباغو) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الأربع عشرة الأعضاء في الجماعة الكاريبية بشأن موضوع الأسلحة التقليدية.

إن التكلفة المنخفضة نسبيا للأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي يسهل حملها واستخدامها يترتب عليها في بعض الأحيان قيام تلك الفئات من الأسلحة بفرض تهديدات جسيمة على السلام والأمن الدوليين في جميع مناطق العالم. ويتسبب الاستخدام العشوائي لتلك الأسلحة في إحداث آلام ومعاناة شديدة، ولا سيما فيما بين السكان الأبرياء، بعد انتهاء الصراعات بوقت طويل، كما تشعر البلدان التي لا تكون في حالة صراع بالآثار التدميرية الناجمة عن استخدامها.

وتؤيد الجماعة الكاريبية إنشاء صكوك قانونية دولية توجه نحو الحد من انتشار أنواع معينة من الأسلحة التقليدية التي تحدث إصابات واسعة النطاق وتسبب الوفاة، وضمان القضاء عليها. ولذلك نرحب ببدء سريان اتفاقية الذخائر العنقودية في ١ آب/أغسطس ٢٠١١. وتوفر الاتفاقية للمجتمع الدولي وسيلة أخرى تكرس للقضاء على استخدام أحد أكثر أنواع الأسلحة التقليدية تدميرا.

وقد دفع الشاغل الذي نشعر به إزاء الاستخدام العشوائي لأنواع معينة من الأسلحة التقليدية ببعض الدول الأعضاء إلى أن تصبح أطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة وبروتوكولاتها. ولذلك ترحب الجماعة الكاريبية بالقرار الأخير الذي اتخذته مؤخرا الدولة الشقيقة أنتيغوا وبربودا بالانضمام إلى تلك الاتفاقية وبروتوكولاتها الأول والثاني والرابع، وكذلك اتفاقية الذخائر العنقودية. وتدرس دول أخرى حاليا اتفاقية الذخائر العنقودية بهدف الانضمام إليها في مرحلة لاحقة.

وعلاوة على دعمنا للجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لخفض أو منع الاستخدام العشوائي لأنواع معينة من الأسلحة التقليدية، فإن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية ترى أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها يشكّل تهديدا واضحا وآنيا لتنميتنا الاجتماعية والاقتصادية الطويلة الأجل. وتتصل هذه التجارة غير المشروعة، ذات الطبيعة العابرة للحدود، بجوانب أخرى للجريمة العابرة للحدود الوطنية، بما في ذلك الاتجار غير المشروع بالمخدرات وغسل الأموال. كما تشكل عبئا ثقيلا على مواردنا المحدودة في بعض الأحيان، وكذلك على قدرة السلطات القضائية وسلطات إنفاذ القانون في بلدنا على مواجهة هذا الخطر القائم طوال الوقت.

وتتجاوز مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها مجرد تهديد الأمن؛ إنها حرب من أجل بقاء أسلوبنا في الحياة في منطقة البحر الكاريبي، وهي حرب من أجل بقائنا ذاته. ومما يعقد الجهود التي نبذلها لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية أنه يتعين علينا أن نحول الموارد المالية المحدودة من مجالات مثل الرعاية الصحية والتعليم والمسائل الاجتماعية والاقتصادية الأخرى لمكافحة هذه التجارة الخبيثة. إن هذه حالة لا تحتمل بالنسبة لنا دول الجماعة الكاريبية، التي ليست بلدانا مصنعة أو مستوردة رئيسية للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وتواصل دولنا الأعضاء بذل أقصى الجهود لضمان التنفيذ الكامل لبرنامج العمل العام ٢٠٠١، الذي لا يزال يمثل بالنسبة لنا الآلية الدولية التوجيهية لمكافحة التجارة غير المشروعة. وتحقيقا لهذه الغاية، شاركنا بنشاط في الاجتماع الرابع الذي تعقده الدول كل سنتين بشأن برنامج العمل، وأيدنا تأييدا تاما محتويات التقرير الذي اعتمد بتوافق الآراء (A/CONF.192/BMS/2010/3). وفي رأينا، توفر الأنشطة المحددة في الجزء المعنون ”سبل المضي قدما“ من التقرير،

خريطة طريق مهمة للنشاط المقبل الذي يقود إلى عقد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٢.

وسيشهد العامان القادمان عددا من المناقشات المتصلة بتنفيذ برنامج العمل والجهود المبذولة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولذلك تلتزم الجماعة الكاريبية التزاما كاملا بالانخراط في هذه المناقشات، وتشجع جميع الدول على المشاركة فيها بشكل فعال وتعاوني. ويعد هذا الأمر ضروريا إذا كان لنا أن نحقق هدفنا المتمثل في خفض الآثار الضارة المرتبطة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها.

وهناك تدبير آخر يعد حيويا للجهود التي نبذلها لتحقيق هدفنا يتمثل في التنفيذ الكامل للصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها (A/CONF.192/15). وتكرر الجماعة الكاريبية التأكيد مرة أخرى على أن فعالية الصك يتم إعاقتها بشدة بسبب طبيعته غير الملزمة قانونا.

وتشكل إدارة المخزونات من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها عنصرا مهما آخر في مكافحة الاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة. ونحيط علما بالجهود التي يبذلها حاليا مكتب شؤون نزع السلاح من أجل وضع مبادئ توجيهية تقنية دولية للذخائر. ولذلك نتطلع إلى تنفيذها تنفيذا تاما بنهاية هذا العام، كما حددها الأمين العام في تقريره (A/65/153).

في الدورة الأولى للجنة التحضيرية، المعقودة في تموز/يوليه، شاركت الدول الأعضاء في مناقشة موضوعية بشأن عناصر ونطاق معاهدة شاملة وقوية وملزمة قانونا بشأن الاتجار بالأسلحة. ونشيد بجميع الدول لمشاركتها البناءة في هذه المناقشات. ومما شجع الجماعة الكاريبية تعبيرات التأييد بشأن وضع هذا الصك. ومع ذلك فإن التحدي الذي نواجهه والذي يؤدي إلى عقد مؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن المعاهدة، يتمثل في ضمان ترجمة كلماتنا إلى أعمال وأن نحصل على الدعم من جانب جميع الدول التي لم تقتنع بعد، لبعض الأسباب الغريبة، بأهمية هذا الموضوع.

كما نود أن نثني على السفير موريتان لرئاسته الماهرة للجنة التحضيرية، ونحن متفائلون بأنه تحت إدارته سيتحقق النجاح لمؤتمر عام ٢٠١٢. وستواصل الجماعة الكاريبية العمل فيما بين الدورات لصياغة موقفها من أجل أن تشتمل المعاهدة المقبلة للاتجار بالأسلحة في نطاقها على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. ويحدونا الأمل في أن يوفر الصك أيضا نظاما فعالا للتنفيذ يحتوي على أحكام للرصد والتحقق. وفي هذا الصدد، نشيد بمنظمي حلقة العمل المعقودة في جامعة ماساتشوسيتس في بوسطن، بالولايات المتحدة، أوائل هذا الشهر. وقد وفر هذا الاجتماع فرصة مفيدة لنا للمشاركة في مناقشات غير رسمية بشأن الحاجة إلى إبرام معاهدة قوية. وتأثير الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة، وبالتالي العنف المسلح في جميع أنحاء المنطقة، ليس مفهوما مجردا. وللأسف، فإن جرائم الأسلحة جزء من حياتنا اليومية. ومن ثم، فنحن نحث على إيلاء اهتمام دولي للمسألة.

ومن أجل مكافحة الآفة وتقليل آثارها على مجتمعاتنا إلى حدها الأدنى، تنخرط الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية في أنشطة مشتركة مع شركائنا الثنائيين لتعزيز إمكاناتنا وقدراتنا على التصدي للمشكلة وخاصة في مجال إدارة الحدود. وعلى الصعيد الإقليمي، أنشأت الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية وكالة التنفيذ المعنية بالجريمة والأمن ومجلس الوزراء المسؤول عن الأمن الوطني وإنفاذ القانون. وهما يوفران استجابة منسقة مشتركة للتصدي للتحديات المتعلقة بالجريمة والأمن التي تواجه المنطقة.

ويسعدنا حضور رئيس الوكالة التابعة للجماعة الكاريبية في القاعة في هذا الصباح.

كما تعكف وكالة التنفيذ المعنية بالجريمة والأمن على العمل بشأن مبادرة لتصميم وإعداد وتنفيذ إطار معلومات إقليمي بشأن المقذوفات، من شأنه تمكين السلطات في المنطقة من تبادل المعلومات حول تحديد الأسلحة المستخدمة في الجرائم وتعقبها من خلال تحديد نوعية المقذوفات.

وفي سياق المعركة ضد انتشار الأسلحة غير القانونية، مازلنا نقر بأهمية الشراكات. وبالتالي، تشيد الجماعة الكاريبية أيضا بالعمل الذي اضطلع به المكتب الإقليمي لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بالاشتراك مع حكومة ترينيداد وتوباغو في استضافة حلقة عمل ناجحة بشأن إدارة المخزونات والتخلص منها في تموز/يوليه. وعلى صعيد نصف الكرة الأرضية، نواصل العمل باعتبارنا وحدة مع منظمة الدول الأمريكية للحصول على المعدات ذات الصلة بوسم الأسلحة والتدريب اللازم للمسؤولين.

وقد حققت جهودنا الفردية والجماعية بعض النجاح. ونحن منخرطون في استجابات متعددة القطاعات ومتعددة الجوانب للتصدي للتحديات التي تشكلها الجريمة والعنف. غير أنه من أجل ترجمة تلك النجاحات الصغيرة إلى مكاسب هامة في الأجل الطويل، فإننا بحاجة إلى دعم المجتمع الدولي، بما في ذلك جميع الدول الأعضاء الحاضرين في هذا الصباح.

وأخيرا، فإن الجماعة الكاريبية تدعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة العمل معنا في هذا المنتدى الفريد لإعطاء معنى حقيقي لكلمتي ''الحل الوسط'' و ''المرونة'' من أجل ضمان أن تصبح جميع التدابير الرامية إلى القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها واقعا.

ونود أن نشكر اللجنة والدول الأخرى الأعضاء على جهودها عبر السنوات وأن نبلغها بأنه جرى إرسال نسخ من هذا البيان بالبريد الإلكتروني إلى جميع البعثات.

السيد تشوفيتشين (تايلند) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعيد التأكيد على التزام تايلند الثابت بالمراقبة الكاملة والفعالة للأسلحة التقليدية. والأسلحة التقليدية، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مسألة متعددة الجوانب. وهي ترتبط بشكل صريح بالسلام والأمن الدوليين وبشكل ضمني بقضايا حقوق الإنسان والأمن البشري والتنمية البشرية والعدالة. ولا تكمن القوة التدميرية للأسلحة التقليدية في حجمها ولكن في استخدامها على نطاق واسع وسهولة الحصول عليها نسبيا، مما يجعلها أكثر من مجرد تهديد محتمل. وبالتالي، فإن ما يسهم به نزع هذه الأسلحة ومراقبتها في السلام والأمن يفوق كثيرا الإسهام المتصور لها بشكل عام. وتسريع نزع السلاح وتعزيز نظام المراقبة لهذه الأسلحة من شأنهما مساعدة المجتمع الدولي أيضا على بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية.

ويرتبط العنف المسلح في أنحاء عديدة من العالم بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، كما أن الجريمة عبر الوطنية والإرهاب يستفيدان منه. وتؤيد تايلند التنفيذ الكامل والفعال لبرنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، وهو الإطار المتعدد الأطراف الرئيسي لتنسيق جهود الدول الأعضاء لمنع التصنيع غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتصديرها واستيرادها ونقلها وللتصدي، في نهاية المطاف، للجريمة عبر الوطنية والإرهاب.

وتشيد تايلند بعمل اجتماع الدول الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة

الصغيرة والذي عقدت دورته الرابعة في حزيران/يونيه من هذا العام، والتي أحرزت تقدما كبيرا في إعادة برنامج العمل إلى مساره، ولا سيما فيما يتعلق بالتعاون والمساعدة الدوليين وتعزيز آلية المتابعة. وتعيد تايلند التأكيد على التزامها الكامل بتنفيذ برنامج العمل وبالتعاون مع المجتمع الدولي في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتقدم تايلند تقارير بشكل دوري إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، وهو أمر طوعي.

ولكي نعزز قدرة الدول على الامتثال لبرنامج العمل على نحو أكثر فعالية، نعتقد أنه ينبغي أولا كفالة موارد وقدرات كافية، وخاصة للبلدان النامية. ثانيا، يجب تعزيز التعاون الإقليمي، ولا سيما في تبادل المعلومات وتشاطر أفضل الممارسات في مجال مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي جنوب شرق آسيا، يتماشى ذلك مع ميثاق رابطة أمم جنوب شرق آسيا وخطة الجماعة السياسية والأمنية التابعة للرابطة.

إن الأسلحة التقليدية يمكن أن تشكل تهديدا خطيرا للاستقرار الاجتماعي والاقتصادي العالمي إذا وقعت في الأيدي الخطأ. وترحب تايلند بعمل اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة التي عُقدت في تموز/يوليه من هذا العام في نيويورك. وتايلند تتطلع إلى المشاركة النشطة في حلقة العمل الإقليمية بشأن عقد معاهدة لتجارة الأسلحة والتي من المقرر تنظيمها في نيبال في تشرين الثاني/نوفمبر من هذا العام وفي الاجتماعين الثاني والثالث المقبلين للجنة التحضيرية، المقرر عقدهما في نيويورك في العام المقبل.

ونلاحظ أن سد الفجوات بين مواقف الدول الأعضاء خطوة هامة باتجاه التنفيذ الناجح لمعاهدة تجارة الأسلحة. ونظرا لاختلاف قدرات وظروف الدول الأعضاء في تنفيذ المعاهدة المستقبلية، فإنه ربما يكون من المستحسن بقدر أكبر تنفيذ عملية تدريجية. والمناقشات والمفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، وكذلك أي صك آخر ملزم قانونا دوليا بشأن نزع السلاح، ينبغي أن تجرى داخل إطار الأمم المتحدة لكي تحظى النتيجة بقبول عالمي ويجري تنفيذها على نطاق عالمي، مما يعزز فعالية النظام.

وقعت تايلند على اتفاقية حظر الألغام في عام ١٩٩٧ وصدقت عليها في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨. ونحن ملتزمون تماما بتنفيذ التزاماتنا بموجب الاتفاقية، التي تشمل إزالة الألغام وتدمير المخزونات وتعزيز القبول العالمي للاتفاقية ومساعدة الضحايا. ونبذل قصارى جهدنا للمضي قدما في إزالة الألغام وتدمير الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغمة بموجب خطة العمل الاستراتيجية الوطنية التايلندية بشأن الألغام للفترة بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٤، التي يجري تنقيحها حاليا لكي تساير الحالة المتغيرة والتحديات الجديدة. ومن بين التحديات التي نواجهها أننا بحاجة إلى مساعدات متكاملة في مجال التخطيط وفي المجالين التقني والمالي، وفقا للمادة ٦ من الاتفاقية. وستمكننا هذه المساعدات من الوفاء بالتزاماتنا بموجب الإطار الحالي وفي الإطار الزمني المحدد. وستسمح لنا المساعدة التي نتلقاها بمواصلة مساعدة الآخرين بمجرد إنجازنا لمهامنا.

كما تود تايلاند إعادة تأكيد التزامها بالمساعدة في إعادة تأهيل الناجين من الألغام الأرضية وتعزيزها. ونحن على استعداد للتعاون وتقاسم خبرتنا ومساعدة الآخرين، وخاصة جيراننا، في هذا الشأن. ونشيد بخطة عمل كارتاخينا للفترة ٢٠١٠-٢٠١٤ باعتبارها النتيجة الملموسة لمؤتمر قمة كارتاخينا المعني بإيجاد عالم خال من الألغام في عام ٢٠٠٩، والتي ستعزز الجهود الرامية إلى إنهاء المعاناة التي تسببها الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

وتماشيا مع التزامات تايلند الطويلة الأجل المتعلقة بنزع السلاح وحقوق الإنسان، فإننا ندعم تماما سير العمل الجاري داخل إطاري اتفاقية الذخائر العنقودية واتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. ومع أن تايلند لم تصبح بعد طرفا في الاتفاقيتين، فإنها تعمل على كفالة الاستجابة الفعالة لمبادئهما ومقاصدهما في انتظار انضمامنا إليهما.

وتتطلع تايلند إلى التعاون مع المجتمع الدولي في مجال الأسلحة التقليدية. ونأمل أن جهودنا المتضافرة ستسهم ليس في تعزيز السلم والأمن العالميين فحسب، بل أيضا في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والتنمية المستدامة بشكل كامل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السويد لعرض مشروع القرار A/C.1/65/L.44.

السيد كنوتسون (السويد) (تكلم بالإنكليزية): يشرّف السويد أن تعرض مشروع القرار A/C.1/65/L.44، المعنون ”اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر“. إنني أفعل ذلك بالاشتراك مع السنغال، بصفتها رئيسة اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية، ولاتفيا، بصفتها رئيسة المؤتمر السنوي الحادي عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني بصيغته المعدلة، والهند، بصفتها رئيسة المؤتمر الثالث للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس، وقد عُقدت جميعها في عام ٢٠٠٩. وأود أن أغتنم هذه الفرصة للتقدم بشكرنا إلى السفراء الثلاثة، الذين منحوا وقتهم وخبراتهم القيّمة بسخاء للعمل كمسؤولين في الاجتماعات الثلاثة.

إن الهدف من اتفاقية أسلحة تقليدية معينة هو حظر أو تقييد استعمال أنواع محددة من الأسلحة التي تسبب أضرارا مفرطة أو معاناة غير ضرورية للمتحاربين أو تضر بالمدنيين بشكل عشوائي. وتشكل الاتفاقية جزءا أساسيا لا يتجزأ من القانون الدولي الساري على الصراعات المسلحة. وهي مصممة لتوفير إطار للتعامل مع الشواغل الإنسانية المتعلقة بالأسلحة التقليدية. إننا بحاجة لأن تكون اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة صكا ديناميا يستجيب للتحديات الإنسانية العاجلة التي نواجهها. وقد أثبت اعتماد وبدء نفاذ البروتوكول الخامس المعني بمخلفات الحرب المنفجرة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، أن اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة تمثل صكا حيا وهاما من صكوك القانون الدولي.

وقد ازداد الامتثال للاتفاقية وبروتوكولاتها منذ اجتماع الأطراف المتعاقدة السامية المعقود في عام ٢٠٠٩، وتضم الاتفاقية حاليا ١١٣ دولة عضوا. ولكن عدد الدول الأطراف ما زال دون العضوية العالمية. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأعبر عن أملي في أن البلدان التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية ستجد أن من مصلحتها القيام بذلك، لتصبح أطرافا في الاتفاقية وبروتوكولاتها، بما في ذلك الصيغة المعدلة الهامة التي توسع نطاق الاتفاقية بحيث تشمل حالات الصراعات غير الداخلية.

وبالحديث عن إضفاء الطابع العالمي، أود أيضا أن أرحب بشكل خاص بقرار الاتحاد الأفريقي مؤخرا بشأن انضمام بلدان أفريقية إلى اتفاقية الأسلحة التقليدية المعنية، الذي اتخذته الجمعية العامة للاتحاد في تموز/يوليه.

إن غرض مشروع القرار الذي أعرضه اليوم هو مواصلة التعبير عن دعم الاتفاقية، مع تركيز خاص على إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية وبروتوكولاتها. ويعكس نص مشروع القرار كذلك العمل الجاري في إطار الاتفاقية منذ اتخاذ القرار ٦٤/٦٧ في العام الماضي. إنه تعبير عن الدعم لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة بوصفها صكا هاما

من صكوك القانون الإنساني الدولي. غير أن النص لا يشير إلى جوهر المسائل التي تجري مناقشتها في مختلف مجموعات الخبراء ولا يحكم مسبقا على نتائج المناقشات التي ستجري في المستقبل فيما بين الدول الأطراف. وبطبيعة الحال، سيتعين على الدول الأطراف أن تتناول المسائل الموضوعية المحددة في اجتماعاتها المقبلة، بما في ذلك اجتماع الدول الأطراف الذي سيعقد في تشرين الثاني/نوفمبر.

في الختام، أود أن أعبر عن خالص أملي في أن يعتمد مشروع القرار بدون تصويت، كما جرى في الأعوام السابقة.

السيدة ميلينغتون (كندا) (تكلمت بالإنكليزية): تظل كندا ملتزمة التزاما كاملا بالعمل الدولي التعاوني لمعالجة الآثار السلبية للنقل غير المشروع للأسلحة التقليدية وإساءة استعمالها على حياة وأرزاق الناس في كل أنحاء العالم. وتواصل كندا نظرها في الحاجة إلى التصدي لمشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وهي في الوقت ذاته تحترم المصالح المشروعة لمنتجي الأسلحة النارية ومصدّريها ومستورديها وأصحاب متاجرها ومالكيها.

وقد حدثت تطورات إيجابية فيما يتعلق بعدد من مسائل الأسلحة التقليدية خلال العام المنصرم، وسيوفر عام ٢٠١١ فرصا للبناء على إنجازاتنا الجماعية التي تحققت حتى الآن. ويثلج صدورنا التقدم المحرز حديثا، في الاجتماع الأول للجنة التحضيرية، صوب إبرام معاهدة تجارة الأسلحة.

إن إبرام اتفاقات إقليمية ومتعددة الأطراف لتحديد النقل الدولي للأسلحة التقليدية على مدى العقد الماضي يعكس الإدراك المتعاظم أن مشكلة انتشار الأسلحة لا يمكن التصدي لها بفعالية إلا من خلال التعاون فيما بين الدول. وبالبناء على تلك الاتفاقات، يمكن لمعاهدة تجارة الأسلحة أن تقدم إسهاما كبيرا لمنع النقل غير المسؤول للأسلحة. إننا نتطلع إلى اجتماع اللجنة التحضيرية في شباط/فبراير ٢٠١١ لكي يتسنى لنا أن نواصل العمل من أجل إبرام تلك المعاهدة الهامة.

وينبغي أن يكون هدف معاهدة تجارة الأسلحة وضع مبادئ عالمية واضحة تعمل بموجبها الدول على منع تحويل الأسلحة التقليدية إلى الأسواق غير المشروعة وإساءة استعمالها، وذلك وفقا للقانون الدولي. وفي الوقت ذاته، ينبغي لمعاهدة تجارة الأسلحة أن تعترف بالحق الأصيل للدول في الدفاع عن النفس بموجب ميثاق الأمم المتحدة. كما ينبغي لتلك المعاهدة أن تعترف بوجود تجارة أسلحة تقليدية مشروعة وقانونية لأغراض الدفاع وإنفاذ القانون، بما في ذلك الأنشطة الرياضية والصيد وهواية الجمع. وينبغي لمعاهدة تجارة الأسلحة ألا تفرض قيودا على كيفية اقتناء وحيازة واستعمال الأسلحة داخل أراضي الدولة.

(تكلم بالفرنسية)

إن نجاح اجتماع عام ٢٠٠٨ من سلسلة الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه قد ولّد زخما مجددا لوقف الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وقد غذت ذلك الزخم النتيجة الناجحة لاجتماع الدول الذي يعقد كل سنتين، المعقود في عام ٢٠١٠. وسيتيح اجتماع الخبراء الحكوميين الذي سيعقد في عام ٢٠١١ فرصة نادرة وهامة لجمع الخبراء الفنيين لمناقشة وتعزيز تنفيذ برنامج العمل. إننا نتطلع إلى العمل مع نيوزيلندا، بصفتها رئيسة الفريق، ومع الدول الأخرى من أجل تحقيق نتيجة إيجابية لذلك الاجتماع الافتتاحي للخبراء.

لقد صدّقت كندا على بروتوكولات اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة. كما اشتركت كندا بشكل مكثف في عمل

مجموعة الخبراء الحكوميين التابع للاتفاقية المعني بالذخائر العنقودية. وفيما يتعلق باتفاقية الذخائر العنقودية، سعدت كندا بالمشاركة الفعالة في المفاوضات على إبرام تلك الاتفاقية وبأنها كانت من بين الدول الـ ٩٤ التي وقعت عليها في أوسلو في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ويواصل المسؤولون الكنديون عملهم للحصول على صلاحية التصديق على الاتفاقية، وسنقوم بذلك حالما يتم سن التشريع الوطني الكندي لكفالة الامتثال الكامل لجميع أحكامها. وتتطلع كندا إلى الاجتماع الأول التاريخي للدول الأطراف في الاتفاقية، الذي ستستضيفه جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في تشرين الثاني/نوفمبر.

السيد مبييو (توغو) (تكلم بالفرنسية): نظرا لأن وفد بلدي يتكلم للمرة الأولى، أود أن أهنئكم، سيدي، وأن أهنئ أعضاء المكتب على انتخابكم لتوجيه أعمال لجنتنا وعلى الطريقة المميزة التي تديرون بها مناقشاتنا.

إنني أتكلم في هذه المسألة المحددة لتسليط الضوء، كما فعلت أغلبية الوفود في المناقشة العامة، على التهديد الذي يشكله التداول غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على السلم والأمن.

إن تكرار نشوب الصراعات في أفريقيا وفي أماكن أخرى يُعزى بدرجة كبيرة إلى حقيقة أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يسهل الحصول عليها ومتاحة بأسعار متدنية لمجرد عدم وجود مراقبة لها من جانب سلطات الدولة. وكما يعلم الجميع، فهي لا تأتي إلى حد كبير من الاستيراد غير المشروع فحسب، بل أيضا من الصناعة المحلية، التي لم يعترف بحجمها لفترة طويلة من الوقت. وينبغي أن تشنّ الحرب على تلك التجارة غير المشروعة على جميع الجبهات ضد المهربين والسماسرة والمستعملين لها وأصحاب الصناعات المحلية غير المشروعة. كذلك ينبغي القيام في إطار القوانين الوطنية ذات الصلة والصكوك القانونية الدولية القائمة.

وبلدي، توغو – الذي لم يفوت الفرصة أبدا للمشاركة في اجتماع الدول الذي تعقده الأمم المتحدة مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه – يعرف أنه يمكننا على أساس خبرتنا المشتركة أن نشنّ الحرب بصورة فعالة على هذه الظاهرة. والوثيقة الختامية للاجتماع الرابع الذي يعقد كل سنتين (A/CONF.192/BMS/2010/3)، المعقود في نيويورك في الفترة من ١٤ إلى ١٨ حزيران/يونيه، حدد بكل وضوح العلاقة بين نزع السلاح والتنمية. ومن المعروف جيدا أن التنمية مرتبطة بالسلام، الذي هو نفسه غياب الحرب التي تشن بهذه الأسلحة. ولكي نحقق التنمية من خلال القضاء على الأسلحة، تركز الوثيقة على المساعدة والتعاون الدوليين، لأنه لا يمكن مكافحة تهريب الأسلحة ولا جمعها بدون المساعدة والتعاون.

وفضلا عن ذلك، فإن قرار الجمعية العامة ٦٤/٣٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، والمعنون ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“، يدعو الدول الأعضاء والمنظمات إلى تقديم المساعدة إلى الدول بغرض كبح التداول غير المشروع للأسلحة وجمعها.

ومن دواعي سرورنا أن ننوه بلدان الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا قد سارعت إلى تفهم هذا المبدأ، وتتعاون بصورة وثيقة لتحقيق هذا الهدف. ولقد أعربت عن التزامها بالقيام بذلك في اتفاقية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي قام بلدي بالتصديق عليها ودخلت

حيز النفاذ في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وهكذا، فإن مكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بالنسبة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ستبقى مطلبا مستمرا ما دام السلام والأمن غير مستتبين تماما في المنطقة دون الإقليمية.

ولكي نحقق نجاحا ملموسا في مكافحة الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة، أنشأت كل دولة من دول الجماعة لجنة وطنية لمكافحة الانتشار غير المشروع لهذه الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها. وتتشاطر اللجان خبراتها في هذا المجال كي تحقق هدفها المشترك بصورة أفضل. ويتطلب عملها الحصول على المساعدة التقنية والمالية الدولية.

وبخصوص هذا الموضوع، أود أن أشير إلى أن بلدي يتلقى قدرا ضئيلا من المساعدة التقنية والمالية. ولجنتنا الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها، المنشأة في عام ٢٠٠١، تموّلها الدولة بصورة أساسية. إذ أن حجم العمل المنوط بها هائل ويتطلب تمويلا كبيرا لا تقدر الدولة دائما على تقديمه بسبب الصعوبات المالية الناجمة عن الجهود التي تبذلها لمعالجة المسائل الاجتماعية الأخرى. واللجنة الآن بحاجة إلى المساعدة التقنية والمالية للقيام بمشروعات مثل حوسبة سجل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي يملكه البلد قانونا، وإجراء إحصاء لأصحاب الصناعات المحلية لهذه الأسلحة وذلك لتيسير تعقبها ووسمها، وزيادة الوعي العام وعقد المزيد من الحلقات الدراسية لقوات الشرطة والأمن حول الأخطار التي ينطوي عليها التداول غير المشروع لهذه الأسلحة.

ويود وفدي أن يغتنم هذه الفرصة ليتقدم بالشكر للدول والمنظمات التي تساعد اللجنة وأحضها على زيادة المساعدة كي تتيح لتوغو مكافحة هذه الآفة على نحو فعال وتسهم بشكل أفضل في السلم والأمن الدوليين.

وأود الآن أن أشير إلى تقرير الأمين العام عن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (A/65/133). ويغطي التقرير، من بين أمور أخرى، استيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها وكذلك عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيد الدولي في عام ٢٠٠٩. وتعطينا تلك المعلومات، التي قدمها عدد ضئيل من البلدان، فكرة عن حجم استيراد هذه الأسلحة ونقلها. وفي حين أن هذه التجارة قانونية وشفافة، فإنه يجب على البلدان التي تنتج هذه الأسلحة وتصدرها أن تقوم بالمزيد لمراقبة وجهات أسلحتها ومساعدة البلدان المستوردة على تعقبها ووسمها.

ويرى وفدي أيضا بأنه يجب مكافحة السمسرة بعزيمة أكبر وذلك لمنع تحويل الأسلحة إلى أطراف فاعلة من غير الدول التي تستعملها لزعزعة الاستقرار والتحريض على العنف. وفي هذا الصدد، فإن أفضل طريقة، في رأينا، لمراقبة تداول هذه الأسلحة هي اعتماد معاهدة تجارة الأسلحة. فمن شأن هذه المعاهدة أن تتيح لنا تنظيم تلك التجارة، وتعقب مصدر الأسلحة لمنع تحويلها بصورة غير مشروعة وبدون مراقبة إلى البلدان الشديدة الخطورة.

ويعتقد وفدي أنه لا يوجد سبب لدى بعض الدول لممارسة ضبط النفس في قضية تجارة الأسلحة بينما تتمتع الدول الأخرى بكامل الحرية في توزيع أسلحتها حيثما وأينما تشاء. واعتماد صك قانوني في هذا المجال مسألة هامة جدا بالنسبة لبلدي المحب للسلام، ولن نتقاعس عن مواصلة إسهامنا المتواضع في عمل اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة، التي عقدت اجتماعها الأول هنا في تموز/يوليه. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى العمل بدون شروط على اعتماد هذه المعاهدة في أقرب وقت ممكن.

لا يمكن أن تكتمل مناقشة مشكلة تداول الأسلحة في أفريقيا بدون الإشارة إلى عمل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، الذي مقره في لومي، في توغو. إن هذا المركز الذي يهدف إلى تعزيز تنفيذ الصكوك الدولية لنزع السلاح وتحديد الأسلحة تنفيذا تاما وفعالا بتعزيز قدرات الدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى لنزع السلاح قد أصبح بالفعل مركزا لخدمة السلام. إنه يقوم بعمل نبيل ويستحق أقوى الدعم. وسوف يعود وفدي إلى موضوع المركز الإقليمي عندما تتناول اللجنة بند جدول الأعمال ذا الصلة.

السيد فان دين إجسيل (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): بادئ ذي بدء، أود أن أقول بأن هولندا تؤيد تماما البيان الذي أدلى به يوم أمس بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وإضافة إلى ذلك البيان، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأسترعي انتباه اللجنة إلى عدد من المسائل التي يعلق عليها وفدي أهمية خاصة.

لقد شهد هذا العام، في مجال الأسلحة التقليدية، حدثين هامين: الاجتماع الأول للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة واجتماع الدول الرابع الذي تعقده الأمم المتحدة مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

أما بخصوص معاهدة تجارة الأسلحة، فقد ظل موقف بلدي ثابتا. فهولندا تحبذ إبرام معاهدة قوية تضع أعلى المعايير الممكنة، بما في ذلك معاهدة بشأن حقوق الإنسان، من أجل نقل دولي مسؤول للأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والذخائر والعناصر ذات الصلة. وفي نهاية المطاف، ينبغي أن تشكل المعاهدة إطارا لما هو وما سيظل المسؤولية الوطنية – أي مراقبة نقل الأسلحة على الصعيد الدولي. وفي هذا الصدد، اسمحوا لي أن أشدد على أننا لا نقبل بالتفسير العكسي للمعاهدة، بحيث تشكل المعاهدة في بعض الحالات التزاما بتوفير الأسلحة.

في تموز/يوليه ٢٠١٠، شاركت هولندا بهمة في اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة. ووفد بلدي ينظر إلى ذلك الاجتماع بارتياح ونشكر السفير روبيرتو موريتان، ممثل الأرجنتين، على قيادته وعلى تزويده لنا بمشاريع ورقاته. لقد أُحرز تقدم بالقطع، ولكن بعض المسائل الحاسمة، مثل نطاق المعاهدة المستقبلية وبارامتراتها، بحاجة إلى المزيد من العمل. ونتطلع إلى مواصلة مداولاتنا في الاجتماع الثالث للجنة التحضيرية في شباط/فبراير، والذي سيتعين خلاله تحقيق مزيد من التقدم باتجاه إبرام معاهدة قوية لتجارة الأسلحة.

بخصوص اجتماع الدول الذي يعقد كل سنتين، فإننا نتطلع بصفة خاصة إلى الاجتماع الأول للخبراء الحكوميين في إطار برنامج العمل، والذي يعقد في أيار/مايو ٢٠١١. وقد بدأت التحضيرات للاجتماع بالفعل في ظل التوجيه المقتدر للسفير جيم مكلاي، ممثل نيوزيلندا. ونرى أن الاجتماع ينبغي أن يكون منتدى لتبادلات ملموسة وعملية بشأن تنفيذ برنامج العمل والإسهام في تحسين الفهم للنظرية، والأهم من ذلك، لخصوصيات اتخاذ إجراءات بموجب البرنامج. ومن ثم، فإننا نؤيد فكرة تركيز المناقشة على عدد محدود من قضايانا، ويُفضل التركيز على قضيتين، فضلا عن التعاون والمساعدة باعتبارهما قضية شاملة.

وأخيرا وعلى الرغم من أن وفد بلدي لن يقدم في هذا العام مشاريع قرارات بشأن سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية أو بشأن قاعدة بيانات التشريعات الوطنية

بشأن نقل الأسلحة، أود أن أعيد التأكيد على أهمية تقديم تقارير سنوية وأن أدعو جميع الدول الأعضاء التي لم تقدم تقاريرها إلى الأمين العام حتى الآن إلى أن تفعل ذلك من دون تأخير.

السيدة تشان (كوستاريكا) (تكلمت بالإسبانية): على الرغم من أن إنتاج الأسلحة النووية واحتمال استعمالها يمثلان عن حق أحد الشواغل الرئيسية للمجتمع الدولي، فإن الأسلحة التقليدية هي أسوأ الأسلحة التي تُستخدم يوميا في الحروب والجرائم وأعمال العنف. وفي هذا السياق، فإن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة هي التي تسبب أكبر عدد من الوفيات في أنحاء العالم ولذلك السبب، فإنها ينبغي أن تكون محور شواغلنا وإجراءاتنا.

وفي ضوء هذه الحقائق، ونظرا لتفاني بلدي من أجل تحقيق السلام ونزع السلاح، أعيد التأكيد على التزام كوستاريكا الثابت ببرنامج العمل. كما يؤيد وفد بلدي اجتماع الخبراء الحكوميين المقرر عقده في أيار/مايو ٢٠١١. ونحن على ثقة بأن المؤتمر الاستعراضي الثاني لبرنامج العمل سيفيد في إعادة التأكيد على التزام المجتمع الدولي بتعزيزه وإنفاذه. ونأمل أن يكون البرنامج عاملا مساعدا للجهود الدولية للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة.

وتشعر كوستاريكا بالقلق إزاء إنتاج الأسلحة الخفيفة والاتجار بها وتهريبها واستعمالها في الحروب والصراعات الداخلية والأنشطة الإرهابية والجريمة المنظمة. وهذه الآفة تهدد منطقتنا على وجه الخصوص، ولكنها تمتد أيضا إلى أجزاء أخرى من العالم. وعلى سبيل المثال، فإن أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تضمان ما يزيد قليلا على ٨ في المائة من سكان العالم، غير أن نسبة ٤٢ في المائة من جرائم القتل بالأسلحة النارية في العالم تقع في منطقتنا. وبالتالي، ووفقا لتقديرات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فإن أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تنفقان ١٤ في المائة من ناتجنا المحلي الإجمالي لمجرد تغطية التكاليف الاقتصادية للعنف المسلح.

وهذه الحالة مثيرة للجزع بقدر أكبر في أمريكا الوسطى. ويعرف تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعام ٢٠٠٩-٢٠١٠ عن التنمية البشرية في أمريكا الوسطى المنطقة بأنها أعنف المناطق الخالية من الحروب في العالم وبأنها المنطقة التي تشهد أعلى معدلات جرائم القتل. وبالطبع، فإن هذه المستويات من العنف ليست نتيجة لإمكانية الحصول على الأسلحة حصرا؛ بل إن لها أسبابا كثيرة – اقتصادية واجتماعية وأخرى ترتبط بالهجرة، وكذلك أسباب ترتبط بالجريمة المنظمة بصفة عامة والاتجار بالمخدرات بصفة خاصة. والتقرير يعتبر، ولأسباب وجيهة، أن الحل لهذه الحالة المعقدة لا يمكن في إتباع نهج صارم أو متساهل؛ بل أن الحل للمستويات المرتفعة من العنف وانعدام الأمن يكمن في إتباع نهج ذكي. وقد شدد بلدي على هذه الحقيقة وما زال يفعل ذلك.

ويبدأ النهج الذكي، في إطار الديمقراطية والحرية واحترام سيادة القانون، على الصعيدين الدولي والوطني بتشجيع مزيد من الاستخدامات الرشيدة والأخلاقية والفعالة للإنفاق العام وللموارد المكرسة للتنمية والتعاون الدولي من أجل تحقيق مستويات أعلى من التنمية المستدامة. وتعتقد كوستاريكا أيضا أنه ينبغي لنا تطبيق ذلك النهج الذكي في مكافحة أسوأ أدوات العنف وانعدام الأمن في المنطقة: الأسلحة التقليدية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويتطلب ذلك الحد من الإنفاق العسكري المفرط الذي يقوض الأمن البشري بدلا من تعزيزه. وفي عام ٢٠٠٩، كان نصيب أمريكا الوسطى يزيد على ١٠ في المائة من حجم الإنفاق العسكري البالغ ٥٧,٤ بليون دولار في أمريكا اللاتينية. وهذا الرقم غير مفهوم وغير مقبول بالنسبة لمنطقة دون إقليمية وقعت على اتفاقي إسكيبولاس قبل أكثر من ٢٠ عاما؛ وحيث لا يخوض

أي بلد صراعا مسلحا؛ وحيث يوجد بلدان، كوستاريكا وبنما، ليس لديهما قوات مسلحة.

وفي مناطق أخرى من أمريكا اللاتينية، نشعر بالقلق في المقام الأول إزاء نشوء سباق تسلح. ومن غير المعقول أن تواصل عدة بلدان في قارتنا، لا تواجه أي تهديد حقيقي لأمنها، تجهيز قواتها وشراء الدبابات والطائرات المقاتلة والأسلحة ردا على ما تصفه بأنه تهديد خارجي أو ببساطة من أجل استكمال ترساناتها، في حين لا يستطيع الملايين من سكانها الوفاء حتى بأهم احتياجاتهم الأساسية. ويرى بلدي أن أعداء دولنا ليسوا خارج حدودنا على الإطلاق وإنما هم بداخلها. وهؤلاء الأعداء هم الفقر وعدم المساواة والإقصاء الاجتماعي وأحيانا القرارات الاقتصادية الخاطئة. ولا بد أن يعيد إتباع نهج ذكي من جانب حكوماتنا وحكومات بقية دول العالم ترتيب أولويات الإنفاق العام باتجاه الاستثمارات في الصحة والتعليم والإسكان والابتكار والهياكل الأساسية؛ وبعبارة أخرى، إعطاء الأولوية لتوليد الفرص مع القيام في الوقت نفسه بتشجيع حماية البيئة وتعزيز مؤسسات سيادة القانون التي تضمن مستويات أعلى من التنمية والسلام والأمن.

وعلى الصعيد الدولي، فإننا بحاجة أيضا إلى نهج حكيم، نهج يقر بجهود البلدان النامية التي تعيد بصورة أخلاقية توجيه إنفاقها العام نحو التنمية البشرية. وسيُنشئ ذلك النهج الحكيم آليات تعفي البلدان التي تعاني من مستويات مرتفعة من الفقر من ديونها، مع تقديم دعم مالي للبلدان الفقيرة والمتوسطة الدخل التي تظهر التزامها بالمحافظة على الحياة بدلا من تدميرها. وذلك النهج ذاته ينبغي أن يوجه أيضا الجهود الرامية إلى الحد من الاتجار الدولي بالأسلحة التقليدية والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وقد وجه ذلك النهج الذكي جهود كوستاريكا، إلى جانب ستة بلدان أخرى، في اقتراح عقد معاهدة لتجارة الأسلحة. ونأمل أن تدون هذه المعاهدة التزامات الدول بموجب القانون الدولي بخصوص بيع ونقل الأسلحة. وتلك المهمة عاجلة بقدر ما هي ضرورية. وإبرام معاهدة لتجارة الأسلحة يمثل ركيزة ستدعم النهج الذكي وينبغي أن تغطي طائفة واسعة من المواد، نظرا لأن الواقع هو أن الكثير من الأسلحة التي تسهم في العنف في أمريكا اللاتينية وغيرها من المناطق ليست مدرجة في فئات الأسلحة التقليدية السبع في سجل الأمم المتحدة.

وبالتالي، فإن كوستاريكا وبلدانا أخرى ترى أن نطاق معاهدة تجارة الأسلحة ينبغي ألا يقتصر على سبع فئات زائد فئة واحدة، ولكن ينبغي أن تشمل جميع الأسلحة التقليدية، بما فيها جميع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر – سواء كانت بغرض الاستعمال العسكري أو الأمني أو الشرطي – وجميع أنواع المواد ذات الصلة. كما ينبغي أن تشمل المعاهدة الذخائر والمتفجرات التقليدية المستعملة مع هذه الأسلحة وكذلك المكونات والخبرة الفنية والمعدات اللازمة لإنتاج وصيانة واستعمال الأسلحة التقليدية وذخيرتها. وينبغي كذلك أن تشير إلى المعدات ذات الاستخدام المزدوج، التي يمكن استعمالها في أغراض عسكرية أو أمنية أو شرطية، مثل المركبات العسكرية أو الطائرات أو الطائرات العمودية، وذلك على سبيل المثال لا الحصر.

وإزاء تلك الخلفية، حيث يدعم المجتمع الدولي جهود جميع البلدان في ضمانها الحقيقي لأمنها البشري داخل وخارج حدودها، تعتقد كوستاريكا أن الاستخدام المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مسألة تتطلب تصدياً منسقاً على صعد كثيرة، بما في ذلك الصُعُد المحلية والوطنية والإقليمية والدولية.

السيدة هيغي (نيوزيلندا) (تكلمت بالإنكليزية): شهدت الأشهر الـ ١٢ الأخيرة عدداً من التطورات الهامة على ساحة الأسلحة التقليدية. من بينها أولاً وقبل كل شيء القرار التاريخي في العام الماضي للبدء بعملية وضع صك ملزم قانوناً لإرساء المعايير العالمية التي تنظم عمليات نقل الأسلحة التقليدية. وما فتئت نيوزيلندا تؤيد بقوة منذ سنوات عديدة وحتى الآن إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة.

إن المكاسب التي تحققها هذه المعاهدة سوف تكون عالمية وإقليمية أيضاً. بالتأكيد، هناك حاجة ملحة إلى التصدي لانتشار الأسلحة التقليدية في منطقتي، منطقة المحيط الهادئ. ولقد استمعت إلى ما قاله الزملاء هنا عن الآثار المزعزعة للاستقرار التي تخلّفها الأسلحة غير المشروعة في مناطقها. واعتماد وتنفيذ معاهدة لتجارة الأسلحة على الصعيد العالمي سيعودان بالنفع على الاستقرار والتنمية في جميع المناطق.

بيد أن ذلك لن يتحقق إلاّ إذا كان نطاق المعاهدة واسعاً وشاملاً جداً. ونلاحظ الاهتمام الذي لا نزال نعلقه على الاقتراح الذي تقدّمت به النرويج في اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، التي انعقدت في تموز/يوليه، ومفاده أن المعاهدة ينبغي أن تشمل جميع الأسلحة التقليدية عدا تلك المستثناة صراحة، وهذا النهج يسمّى ”نعم، ما لم يكن“.

ولقد أحرز تقدم جيد جداً في الجلسات الأولى للجنة التحضيرية في منتصف الطريق خلال هذا العام، في ظل الرئاسة القديرة جداً للسفير غارسيا موريتان. وقدّم الرئيس نصاً شاملاً يتعلق بالعناصر، وعقد الميسّرون مناقشات مفيدة وضيّقوا من شقّة الخلافات بشأن نطاق المعاهدة وبارامتراتها وتنفيذها، وكلها من السمات الرئيسية لصياغة المعاهدة.

وتتطلع نيوزيلندا إلى اجتماع آخر موضوعي جداً تعقده اللجنة التحضيرية لمعاهدة تجارة الأسلحة في أوائل العام المقبل. ونحن على ثقة أنه بمساعدة العمل المفيد الذي يؤديه المجتمع المدني فيما بين الدورات، سوف نتمكّن جيداً في اجتماعات اللجنة التحضيرية التي ستعقد العام المقبل من القيام بعمل مكثف بشأن الصياغة الفعلية للمعاهدة.

وشهد آب/أغسطس من هذا العام دخول اتفاقية الذخائر العنقودية حيز النفاذ المرحّب به، وصدقت عليها نيوزيلندا في كانون الأول/ديسمبر الماضي. ونواصل حث جميع البلدان التي لم تصبح بعد من الدول الأطراف في الاتفاقية على تسريع العمليات الخاصة بها لضمان الطابع العالمي لتلك الاتفاقية. ونحن نتطلع إلى الاجتماع الأول للدول الأطراف، الذي سيعقد الشهر المقبل في واحدة من الدول التي تعاني أشد المعاناة من تلك الأسلحة اللاإنسانية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية.

وعقب الدور النشط الذي اضطلعت به نيوزيلندا طوال عملية أوسلو، يسعدنا استمرار مشاركتنا هذا العام بوصفنا عضواً في فريق دعم لاو في جنيف، حيث ساعدنا الرئيس المعيّن لا سيما في مجال التنفيذ الوطني. وما زلنا ملتزمين بالعمل مع جميع الشركاء، بما في ذلك المجتمع المدني، بغية عقد الاجتماع الأول للدول الأطراف على نحو قوي ومتين من أجل كفالة نجاح مرحلة التنفيذ الحاسمة المقبلة. وتعتزم نيوزيلندا أن تكون ممثلة في ذلك الاجتماع على مستوى عالٍ، الأمر الذي يظهر الأهمية التي نعلقها على الاتفاقية وعلى الاجتماع الأول.

إن عملية الذخائر العنقودية والنص جاءا كلاهما على غرار ما استُعمل لاتفاقية أوتاوا المعنية بحظر الألغام المضادة للأفراد. وألاحظ أن هاتين المعاهدتين معاً يشكلان نموذجين للمكاسب الإنسانية القوية الممكن تحقيقها عندما تعمل

الدول مع المجتمع المدني، وتستفيد من خبرته وحماسته وأنشطة التوعية التي يقوم بها.

وكان المؤتمر الاستعراضي الثاني لاتفاقية أوتاوا، الذي انعقد في أواخر العام الماضي، معلماً هاماً في حياة الاتفاقية، وأسفر عن خطة عمل قرطاجنة. واتفقت الدول الأطراف على دعم التنفيذ المعزز للاتفاقية، وتعهدت الضغط من أجل تحقيق تقدم مستدام بشأن خطة العمل. ويسعد نيوزيلندا، بوصفها مدافعة قوية عن الحاجة إلى تركيز أكبر على تقديم المساعدة إلى الضحايا، أن الدول الأطراف وافقت على تسليط الضوء على مساعدة الضحايا كأولوية رئيسية للتنفيذ في السنوات المقبلة.

وإن تحقيق مزيد من التقدم في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه سيكون أيضاً أولوية بالنسبة إلى نيوزيلندا خلال السنة المقبلة. واجتماع هذا العام الذي تعقده الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة كان مفيداً في تعزيز أهداف البرنامج، من خلال تحديد عدد من التدابير ذات المنحى العملي التي ترد في ملخص الرئيس والتي ستدعم تنفيذه تنفيذاً كاملاً.

ونيوزيلندا، بوصفها الرئيس المعين للاجتماع المقبل في دورة برنامج العمل – الاجتماع المفتوح باب العضوية للخبراء الحكوميين، الذي سيُعقد في نيويورك خلال أيار/مايو من العام المقبل – ويمثّلها زميلي هنا في نيويورك، السفير مكلاي، تعمل مع الدول الأعضاء لتحديد شكل ذلك الاجتماع وعمله التركيزي الهامين اللذين سيكونان مفيدين جداً للدول الأعضاء في تنفيذها العملي لبرنامج العمل. وأود أن أشجع جميع الدول المهتمة على العمل مع نيوزيلندا بشأن هذه المسائل، والمساهمة في ما نأمل أن يكون اجتماعاً ناجحاً في أيار/مايو من العام المقبل.

السيدة هايلي (إريتريا) (تكلمت بالإنكليزية): إن انتشار الأسلحة التقليدية مسألة تثير قلقاً متزايداً لأنه سبب رئيسي للدمار. فتحسين إنتاج هذه الأسلحة وتقدمها التكنولوجي وتطورها وتوافر كميات غير محدودة منها أمور تشكّل واحداً من أخطر التحديات التي تواجه السلم والأمن والتنمية في معظم أنحاء العالم.

وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وسهولة الحصول عليها مصدران للقلق ليس إزاء السلام والأمن فحسب، وإنما أيضاً إزاء التنمية الاجتماعية والاقتصادية في العديد من البلدان. لهذا السبب، تولي إريتريا أهمية كبيرة لبرنامج الأمم المتحدة المعني بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، منذ اعتماده في عام ٢٠٠١، ولا ترى أن هناك أداة أفضل منه.

والنتيجة التي تكللت بالنجاح وأسفر عنها الاجتماع الرابع من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة، الذي عقد في تموز/يوليه ٢٠١٠، كانت فرصة لتجديد التزامنا وطلب اتخاذ تدابير إضافية لتعزيز تنفيذ البرنامج. ويعتقد وفدي بقوة أنه لا يمكن تحقيق تنفيذ حقيقي للبرنامج إلا إذا اتخذت إجراءات جماعية وفردية بطريقة منسقة على الصُعُد الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

وتعمل إريتريا بالفعل على تنفيذ خطة عملها الوطنية الخمسية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لفترة ما بين العامين ٢٠٠٨ و ٢٠١٢، وهي تغطي مجالات إدارة المخزونات، والوسم والتدمير. علاوة على ذلك، فإن الخطة تستهدف مواءمة التشريعات الوطنية لإريتريا بشأن الأسلحة

الصغيرة والأسلحة الخفيفة مع التزامات بلدنا الدولية والإقليمية، ولا سيما إعلان نيروبي. وإريتريا هي أيضاً عضو نشط في المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة، المنشأ لتنسيق العمل من أجل مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في المنطقة.

ونتيجة ٣٠ عاماً من الحرب لتحقيق الاستقلال والصراع الحدودي مؤخراً مع إثيوبيا، فإن الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة منتشرة في ريف بلدنا، وتواصل التسبب بالإصابات والوفيات في العديد من المناطق. وثمة دراسة استقصائية وطنية عن تأثير الألغام الأرضية، استكملت في حزيران/يونيه ٢٠٠٤، قد وجدت بشكل قاطع أن ٤٨٦ مجتمعاً محلياً من مجتمعات إريتريا المحلية الـ ١٧٦ ٤ متضررة من الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة. وهذا يعني أن هناك ٩١٤ منطقة في بلدي يشتبه بأنها خطرة، وتغطي ما يقرب من ١٣٠ كيلومتراً مربعاً ولها تأثير على ٠٠٠ ٦٥٥ شخص.

وبالنظر إلى المساعدة المحدودة المتاحة من وكالات الأمم المتحدة لهذا المسعى، فإن حكومة إريتريا تستخدم مواردها الضئيلة للتصدي لأثر الألغام والذخائر غير المنفجرة، وذلك بهدف الإسراع في برنامجها لإزالة الألغام. ومنذ بدء البرنامج في عام ٢٠٠١، استعادت إريتريا ما يقدّر بـ ٢٥٨ ١٠ قطعة من الذخائر غير المنفجرة. ويبلغ إجمالي المساحة التي أزيلت منها الألغام ٥٤ كيلومتراً مربعاً، وهي مساحة كبيرة لكنها غير كافية لتلبية احتياجاتنا في مجال إزالتنا للألغام بموجب المادة ٥ من الاتفاقية. وفي ذلك الصدد، طلبت إريتريا تمديداً للموعد النهائي مدته ١٠ سنوات بغية كفالة إزالة وتدمير جميع الألغام الأرضية والذخائر غير المنفجرة في بلدنا بالكامل وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٥ من الاتفاقية.

ولا تزال إريتريا ملتزمة بالتنفيذ الكامل للاتفاقية. لذلك، فإننا نسعى إلى إقامة شراكات دولية مخلصة لتطوير قدراتنا وتعزيز طاقاتنا في مجالات مساعدة الضحايا، وإزالة الألغام، وتدمير المخزون منها.

وتلاحظ إريتريا باهتمام كبير بدء نفاذ اتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية، في ١ آب/أغسطس، وتقدّر العرض المقدّم من جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية لاستضافة الاجتماع الأول للدول الأطراف.

أخيراً، فيما يتعلق بالمناقشات الجارية بشأن إبرام معاهدة تجارة الأسلحة في المستقبل، يود وفد بلدي أن يؤكد أنه يجب على الصك الدولي الملزم قانوناً أن يأخذ شواغل جميع الدول بعين الاعتبار، وينبغي أن يكون متسقاً مع ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما المادة ٥١، التي تنص على حق الدول في الدفاع عن النفس.

السيد سيك (السنغال) (تكلم بالفرنسية): إنني آخذ الكلمة بالنيابة عن السفير بول بادجي، وهو ليس موجوداً هنا اليوم.

يؤيد وفدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز. وأود أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية حول هذا الموضوع ذي الأهمية الحيوية للكثير من مناطق العالم التي توجد فيها مشاكل خطيرة تتعلق بالأمن والاستقرار.

إن هذه الاضطرابات التي، للأسف، يمكن رؤيتها في جميع أنحاء العالم، تهدد السلم والأمن الدوليين وتقوض جهودنا الإنمائية. ولا شك في أنها تتواصل وتتفاقم بفعل عدم وجود معايير دولية لتصدير واستيراد ونقل الأسلحة التقليدية. فهذه الأسلحة، التي تعتبر الآن بمثابة أسلحة الدمار الشامل الحقيقية في كل منطقة من مناطقنا، تعزز الصراعات

وتديمها، وتزرع البؤس والدمار، وتنشر الجريمة ومخاطر الإرهاب، وتقوض التنمية المستدامة.

وبغية تصحيح هذا الوضع وإحلال السلام والاستقرار، الأمر الذي يشكل الأساس لتحقيق التنمية المستدامة لصالح شعوبنا، شارك بلدي مبكّراً في الدعوة إلى إبرام صك ملزم قانوناً بشأن تجارة الأسلحة التقليدية. علاوة على ذلك، أود أن أشير هنا إلى أن معاهدة تجارة الأسلحة لن تكون فعالة وقادرة على البقاء إلا إذا شملت جميع الأسلحة التقليدية، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها. وفي ذلك الصدد، يتعين عليها أيضاً أن تشمل معايير واضحة تضم تعريفاً واسعاً للنقل، وأنشطة السمسرة، والامتثال لمعايير القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان باعتبارها الركيزة الأساسية للمعاهدة، فضلاً عن تعزيز القدرات المؤسسية والتعاون والمساعدة على الصعيد الدولي.

إن الطريق نحو إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة سيكون بالتأكيد طريقاً صعباً، ولكن سيتعين علينا إظهار العزم والالتزام الذي لا يتزعزع في سياق عملية شاملة وشفافة يشارك فيها المصنعون والمصدرون والمستوردون بقدر متساوٍ من حسن النية. ولقد رحبنا فعلاً بالزخم الذي تولّد مع الاجتماع الأول للجنة التحضيرية لمؤتمر عام ٢٠١٢ بشأن اعتماد المعاهدة، الذي انعقد في الفترة من ١٠ إلى ٢٣ تموز/يوليه.

ويبدو لنا أن هذا هو السبيل الوحيد لتجنب وقوع خسائر لا تحصى في الأرواح البشرية، وتدمير البنية التحتية الاجتماعية، والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ترتكب في أجزاء كثيرة من العالم. بالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق ببناء الثقة، يعتقد بلدي أن سجل الأسلحة التقليدية ينبغي أن يظل يحظى بالدعم والمشاركة النشطة من جانب جميع الدول الأعضاء، ولا سيما البلدان المنتجة للأسلحة.

ولا تزال السنغال تشعر بالقلق على نحو خاص من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي تسهم إسهاماً كبيراً في إدامة الصراعات وعودة ظهورها مع التكاليف الباهظة في الأرواح وبلايين الدولارات التي تعرقل التنمية في أفريقيا على نحو خطير. وفي ذلك الصدد، يدعو وفدي إلى التنفيذ الفعال للوثيقة الختامية (A/CONF.192/BMS/2010/3) للاجتماع الرابع من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ولا سيما بشأن المسائل الأساسية مثل التعاون والمساعدة، والسمسرة غير المشروعة، وإدارة المخزونات وتدمير الفائض، والوسم والتعقب.

وفي ذلك الصدد، لست بحاجة إلى الإشارة إلى أن دعمنا والتزامنا القوي مطلوبان في مكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إذا كان لجهودنا في حفظ السلام وبناء السلام والأمن الدولي أي فرصة للنجاح. وينبغي للالتزام نفسه أن يحفزنا على كفالة، أولاً، أن يصبح الصك الدولي لتمكين الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها ملزماً قانوناً، وثانياً، اعتماد صك مماثل يتعلق بالسمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة.

وفيما يتعلق بالألغام المضادة للأفراد، إذا كنا نريد حقاً تخليص العالم من هذه الأجهزة التي تزرع الموت والخراب بصورة تعسفية، يعتقد وفدي أنه يجب علينا مواصلة تعبئة جهودنا لتنفيذ اتفاقية أوتاوا وتعميمها. وفيما يتعلق بالمساعدة التقنية والمالية المقدمة إلى البلدان المتضررة بغية

مساعدتها على تنفيذ برامج إزالة الألغام، من الحكمة إيلاء اهتمام خاص لإعادة تأهيل الضحايا اجتماعياً واقتصادياً.

لهذا السبب يود بلدي أن يقدّم دعمه غير المشروط لخطة عمل قرطاجنة، التي اعتُمدت في المؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا، الذي انعقد في كولومبيا في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ حيث تعهدت الدول الأطراف باتخاذ إجراءات ملموسة على مدى السنوات الخمس المقبلة من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية والتشجيع على الانضمام العالمي إليها.

إن العزم على القضاء على الألغام المضادة للأفراد يجب أن يتناسب مع الحاجة إلى مواجهة معاناة الطفل وتعاسته وعجزه، الذي لم يعد بمقدوره اللعب مع أصدقائه، فضلاً عن الأم التي لن تشعر أبداً بالسعادة مرة أخرى وهي تهز طفلها بين ذراعيها.

علاوة على ذلك، يرحب وفدي بدخول اتفاقية الذخائر العنقودية حيز النفاذ في ١ آب/أغسطس. فهذه خطوة هامة نحو حماية المدنيين وتعزيز القانون الإنساني الدولي.

واسمحوا لي أن أختتم كلامي بإعادة تأكيد آمال بلدي في عقد مؤتمر قمة لمجلس الأمن بشأن الأسلحة التقليدية، كما كان الحال في العام الماضي بشأن مسألة الأسلحة النووية. ويمكن لمؤتمر القمة هذا أن يكون ذا تأثير إيجابي على العملية المشجعة للغاية بالفعل لتحسين تنظيم تلك الأسلحة، ولا سيما من خلال إبرام المعاهدة التي طال انتظارها لتجارة الأسلحة. والأخلاقيات والحاجة الملحة إلى وضع حد للمعاناة التي لا توصف التي تسببها هذه الأسلحة تتطلب منا حشد كل طاقاتنا لإبرام هذه المعاهدة بسرعة خلال المؤتمر المقرر عقده في نهاية عام ٢٠١٢.

وختاما، أود أن أشدد على الدور الهام لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر المبرمة في عام ١٩٨٠. والسنغال، التي ترأست يومي ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ في جنيف آخر اجتماع للدول الأطراف في الاتفاقية التي تمثل عنصرا أساسيا في النظام العالمي للمسائل الإنسانية ونزع السلاح، ترحب بتصديق ١١٣ دولة حتى الآن على ذلك الصك الذي يمكن أن يصبح في وقت قريب جدا الإطار الأساسي لحماية المدنيين والمقاتلين في الصراعات المسلحة.

السيد مازيكس (لاتفيا) (تكلم بالإنكليزية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي تأخذ لاتفيا فيها الكلمة، نود أن نهنئكم، سيدي، على توليكم مهامكم. ونتعهد بالتعاون والدعم الكاملين لكم وللمكتب.

يشرفني تقديم هذا التقرير بصفتي رئيس المؤتمر السنوي الحادي عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. وقد تطورت الاتفاقية منذ اعتمادها في عام ١٩٨٠ من خلال الجهود التي بذلتها الدول الأطراف فيها لتصبح معاهدة رئيسية من معاهدات القانون الإنساني الدولي، وهي عنصر لا غنى عنه في الآلية المعاصرة للمسائل الإنسانية ونزع السلاح ومراقبة الأسلحة ومنتدى قيم للنظر في أفضل السبل لحماية كل من المدنيين والعسكريين من آثار الأعمال العدائية.

والبروتوكول الثاني المعدل للاتفاقية ينظم استعمال وإنتاج ونقل الألغام والأفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى. ويمثل البروتوكول، الذي دخل حيز النفاذ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، تقدما هاما في معالجة الشواغل الإنسانية المتعلقة بالألغام الأرضية المضادة للأفراد. وانضمام الدول العسكرية الرئيسية التي تستعمل وتنتج الألغام يوسع كثيرا من نطاق تلك الجدارة.

وحتى الآن، أصبحت ما مجموعه ٩٥ دولة أطرافا في البروتوكول الثاني المعدل، بزيادة دولتين عن العام الماضي، حيث انضمت الجمهورية الدومينيكية في ٢١ حزيران/يونيه وغابون في ٢٢ أيلول/سبتمبر. وأود أن أعرب عن أملي في أن تحذو دول أخرى أعضاء حذوهما الجدير بالثناء، مما يقربنا من بلوغ هدف تحقيق عالمية العضوية في اتفاقية الأسلحة التقليدية والبروتوكولات الملحقة بها. ولاتفيا واحدة من الدول الـ ٤٧ التي انضمت إلى جميع البروتوكولات والتعديلات التي أدخلت على الاتفاقية. ولاتفيا ملتزمة التزاما تاما بأحكام البروتوكول المعدل.

وكما هو الحال بالنسبة للاتفاقية الإطارية، فإن تنفيذ البروتوكول المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الألغام والأفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى، بصيغته المعدلة في ٣ أيار/مايو ١٩٩٦، قد تطور أيضا. وعلى وجه الخصوص، فإن فريق الخبراء التابع له يجتمع سنويا الآن وينظر في المسائل ذات الصلة بوضع البروتوكول وتنفيذه، بما في ذلك آليته للإبلاغ المتعلق بالشفافية. وثمة أهمية خاصة لمسألتين عالجهما فريق الخبراء ورفع عنهما تقريرا إلى المؤتمر السنوي للأطراف المتعاقدة السامية.

وتتمثل واحدة من هاتين المسألتين في الأجهزة المتفجرة المرتجلة. وفي ظل القيادة القديرة جدا للمنسق، السيد ريتو فولنمان، ممثل سويسرا، تنظر الدول الأطراف والعديد من الخبراء من دول ومنظمات شتى في مختلف الجوانب القانونية والعسكرية والتكنولوجية والأمنية والإنسانية لاستعمال الأجهزة المتفجرة المرتجلة والخبرات الوطنية في مكافحة ذلك النوع المحدد جدا من الأسلحة اليدوية الصنع. وهذا عمل استكشافي حقا يهدف إلى زيادة الفهم لمشكلة، تمثل آفة حقيقية للحروب في أجزاء كثيرة من العالم.

والمسألة الثانية، التي تتعلق بمصير البروتوكول الثاني الأصلي، هي أيضا محور اهتمامنا. وكما يعلم جميع الأعضاء، فإن من المسلم به على نطاق واسع اليوم أن البروتوكول الثاني الأصلي اشتمل على أوجه قصور خطيرة. وأُذكر باختصار أن البروتوكول لم يمنع حدوث الأزمة الإنسانية الرهيبة في أوائل التسعينيات من القرن الماضي والتي نتجت عن استعمال الألغام الأرضية في جميع أنحاء العالم. واستنادا إلى تقييم مفاده أن ثمة حاجة إلى اتخاذ تدابير أكثر حزما بكثير لإيجاد وسيلة فعالة لتحسين الحالة، جرت مفاوضات عاجلة في عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٦ وتُوجت باعتماد البروتوكول الثاني المعدل واتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، المعروفة أيضا باسم اتفاقية أوتاوا.

ولهذه الأسباب، فإن البروتوكول الثاني الأصلي كان منطقه الإنساني أو القانوني أو العسكري أو السياسي، إن وجد، محدودا. ولذلك فقد حلت محله المعايير الدولية الأعلى المدرجة في البروتوكول الثاني المعدل ومعاهدة حظر الألغام. بيد أن البروتوكول لا يزال ساريا ويتسبب أحيانا في حالة من الارتباك، ولا سيما بين الدول غير الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية، والتي كثيرا ما تتملكها الحيرة إزاء هيكل الاتفاقية المعقد، بمادتها الأولى المعدلة والبروتوكولات الخمسة الملحقة بها، والتي جرى تعديل واحد منها أيضا.

وفي ضوء هذه الخلفية، شرعت الدول الأطراف في مؤتمر تعديل البروتوكول الثاني، بتوجيه من المنسق، السيد عبد الرزاق لعسل ممثل المغرب، في مناقشة تركز على الإمكانية والجدوى القانونية لإنهاء البروتوكول الثاني الأصلي للاتفاقية. وقد دُعيت البلدان الأطراف في البروتوكول الثاني الأصلي، ولكنها لم تنضم بعد إلى البروتوكول الثاني المعدل، إلى النظر في أن تصبح أطرافا فيه في أقرب وقت ممكن من أجل تيسير إنهاء البروتوكول الثاني الأصلي.

وعلى مدار العام المنقضي، واصلت الحوار مع البلدان المعنية بصفتي رئيس المؤتمر السنوي الحادي عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل. وأبلغني العديد من تلك الدول بأنها تعكف حاليا على استعراض إمكانية الانضمام إلى البروتوكول الثاني المعدل.

ومن المتصور أن يكون هذا الانتقال إلى مجموعة أعلى من المعايير أمرا مستصوبا في نظر القانون الإنساني الدولي. وفي الوقت نفسه، يجب على المرء أن يكون مستعدا لمراعاة الحساسيات السياسية التي قد تترتب على إجراء قانوني كهذا على المستوى الوطني. ومن شأن إنهاء البروتوكول الثاني الأصلي تبسيط الاتفاقية والمساعدة على تبسيط هيكلها المعقد.

وفي ضوء ما بينته هنا وبصفتي رئيس المؤتمر السنوي الحادي عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل، أود أن أكرر دعوتي للدول الأطراف في البروتوكول الثاني الأصلي، ولكنها لم تنضم بعد إلى البروتوكول الثاني المعدل، إلى النظر في الانضمام إليه في أقرب وقت ممكن.

وفي الختام، فإن هذا الإجراء سيفيد تماما في تحقيق الانضمام العالمي إلى البروتوكول الثاني المعدل، وسيمثل في الواقع إسهاما كبيرا في تعزيز القانون الإنساني الدولي.

السيد تيندريبيوغو (بوركينا فاسو) (تكلم بالفرنسية): من بين التحديات التي يجب على المجتمع الدولي التصدي لها في مجال السلام والأمن مسألة الأسلحة التقليدية، وخاصة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والتي تمثل حركتها غير المقيدة تهديدا خطيرا للسلام والأمن في مناطق كثيرة من العالم، ولا سيما في أفريقيا. بل أن الحالة تثير جزعا أكبر في البلدان الخارجة من الصراع، حيث توجد هذه الأسلحة في أيدي جماعات إجرامية، وبالتالي فإنها تزيد العنف، من جهة، وتهدد الأمن المحلي والإقليمي تهديدا خطيرا، من جهة أخرى. وغني عن القول إن هذا يعيق أيضاً التنمية المستدامة وسياسات الحد من الفقر.

ونرحب بالمبادرات المتخذة على جميع المستويات للقضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحة استعمالها غير المسؤول. وعلى الصعيد الدولي، إن برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي اعتمد في عام ٢٠٠١، يوفر الأساس القانوني لإجراء تقييم دوري للتقدم المحرز في عملية المكافحة من جانب فرادى البلدان والمجتمع الدولي. علاوة على ذلك، نرحب بدخول اتفاقية أوسلو بشأن الذخائر العنقودية حيز النفاذ في ١ آب/أغسطس. ونحث الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن.

إن ما يقدّر بـ ٧ ملايين قطعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يجري تداولها في منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية. وإدراكاً من الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا للخطر القائم، اعتمدت في عام ٢٠٠٦ اتفاقية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة. والاتفاقية، التي دخلت حيز النفاذ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، تمكّننا اليوم من تنسيق الجهود على الصعيد دون الإقليمي.

وقد اتخذت بوركينا فاسو موقفاً ثابتاً في إطار الاتفاقية، وكذلك في السياق الأوسع لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. ولذا، فإننا نقدم بانتظام تقريرنا الوطني عن تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة. ويصدق الشيء نفسه على تنفيذ القرار ٢٢/٦٤ ، المعنون ”المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات

العسكرية‘‘، الذي اتخذته الجمعية العامة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

ويركّز بلدي عمله في هذا المجال على الصكوك القانونية دون الإقليمية ذات الصلة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، إذ يعمل تنفيذها أيضاً على تعزيز التدابير التنظيمية والمؤسسية المتخذة على الصعيد الوطني. علاوة على ذلك، أصدرت حكومتي مرسوماً في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩ لإنشاء نظام مدني للأسلحة والذخائر في بوركينا فاسو. ويعمل النظام الآن على تنظيم جميع مراحل اقتناء الأسلحة، ولا سيما الإنتاج، والاستيراد، والنقل، وإعادة الشحن.

وعلى الصعيد المؤسسي، أنشأنا لجنة وطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وسلطة رفيعة المستوى لمراقبة الواردات من الأسلحة واستخدامها. وتتمثل ولايتهما في تنفيذ القرارات التي اتخذت على الصُعُد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية لمكافحة انتشار الأسلحة؛ وإخطار وتعبئة الرأي العام حول مسائل الأسلحة؛ وكفالة أن تتلقى الأطراف الرئيسية التدريب؛ وإرساء الأخلاقيات وتسخيرها في صناعة الأسلحة الصغيرة على نطاق صغير بحيث يقيم العاملون في هذا المجال علاقات عمل جيدة مع قوات الدفاع والأمن؛ ومراقبة حكومة بوركينا فاسو لجميع واردات الأسلحة؛ ومنع وإحباط جميع عمليات الاتجار غير المشروع بالأسلحة في جميع أنحاء البلد.

وعلى الرغم من الجهود التي نبذلها، لا تزال بوركينا فاسو تواجه للأسف هجمات مسلحة متفرقة في بعض المدن الكبرى، والسبب الرئيسي لذلك هو الحيازة غير المصرّح بها للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. لهذا السبب، تواصل بوركينا فاسو تطوير مبادرات لتحسين مراقبة وسم الأسلحة وتسجيلها وعمليات تعقبها، فضلا عن السمسرة في الأسلحة. وقد أثبتت هذه المجالات صعوبة في تناولها نظراً لنقص الموارد البشرية والتدريب وتبادل الخبرات.

وفيما يتعلق بالطابع عبر الوطني للأسلحة الصغيرة وتجارة الأسلحة الخفيفة، تدعو بوركينا فاسو إلى تعزيز التعاون الدولي بغرض تحسين تنفيذ الصكوك المعتمدة على الصعيدين دون الإقليمي والدولي.

وتشارك بوركينا فاسو بعمق في مبادرات الوساطة والتيسير في البلدان التي تمر بأزمات. ونحن مقتنعون بأن الجهود التي نبذلها للتوصل إلى السلام ستبقى عديمة الجدوى ما لم تتخذ إجراءات حاسمة في وقت واحد للحد من تداول الأسلحة غير المشروع أو احتوائها.

ويؤكد وفدي مجدداً دعمه القوي لصياغة معاهدة لتجارة الأسلحة. ولا شك في أن من شأن هذه المعاهدة، إذا اعتمدها المجتمع الدولي على وجه السرعة، أن تستأصل انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والحد من آثارها السلبية على الأمن والسلام والتنمية.

إن عزم بلدي على مكافحة هذه الآفة والتزامه بذلك أمران ثابتان. ونحث المجتمع الدولي على مواصلة تعبئة ودعم جميع الجهود الرامية إلى القضاء على انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

السيد إيسي (بابوا غينيا الجديدة) (تكلم بالإنكليزية): أهنئكم، سيدي، على انتخابكم رئيساً لهذه اللجنة الهامة. ونتعهد بتقديم دعمنا لكم وللمكتب.

على غرار الدول الأعضاء الأخرى التي تكلمت قبلنا، نؤكد مجدداً على مركزية ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه لتشجيع وتعزيز السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الدولي من خلال الترتيبات والتدابير التعاونية.

أثناء الاجتماع الرابع من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي عقد في حزيران/يونيه، ذكرنا أنه ولئن لم تصنّع بابوا غينيا الجديدة وتصدّر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فقد عانينا لسوء الحظ كثيراً من استعمالها، وسوء استعمالها، وإساءة استعمالها. وهذا الوضع لا يزال يعرقل تنميتنا، مما يسبب أضراراً اقتصادية واجتماعية لا توصف، وهذه الأخيرة من خلال وقوع حالات وفاة.

وفي محاولة لمواجهة ذلك التحدي، تمّ في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ اتخاذ تدابير صارمة لقوة الدفاع في بابوا غينيا الجديدة تتعلق بالرقابة على الأسلحة النارية، من خلال برنامج التعاون الدفاعي بين بابوا غينيا الجديدة وأستراليا، لتجديد مستودعات أسلحتنا وتركيب نظام محوسب لرصد الوصول إلى الأسلحة النارية وإصدار أذونات تتعلق بها. وفيما ساهم ذلك بشكل كبير في الحد من فقدان وسرقة الأسلحة النارية، لا تزال الأسلحة تتسرب للأسف من تلك المصادر، بما في ذلك الشركات الخاصة التي توفر خدمات أمنية.

ونحن ندرك أيضاً أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة عبر حدودنا البرية البحرية الطويلة جداً التي يسهل اختراقها لا يزال قائماً، الأمر الذي يقوض بشكل خطير أمننا القومي ويشكل تهديدات خطيرة لتنميتنا. وقد قيل إن هذه التهديدات قد تتزايد نظراً لازدهار الموارد الحالية في قطاعي التعدين والنفط في بابوا غينيا الجديدة.

وفي عام ٢٠٠٥، أنشأت حكومة بابوا غينيا الجديدة لجنة لمراقبة الأسلحة وكُلّفت باستعراض حالة الأسلحة في بابوا غينيا الجديدة، وتقديم تقرير يتضمن توصيات بشأن أفضل السبل للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها. وقدمت اللجنة تقريراً نهائياً يتضمن ٢٤٤ توصية قَبِلَها بالتالي البرلمان الوطني في آب/أغسطس ٢٠٠٩. وتُبذل الجهود حالياً لإعداد مصفوفة تنفيذ هذه التوصيات، بما في ذلك اقتراح لإنشاء إطار مؤسسي وطني لتنسيق تنفيذ التوصيات.

وتمر بابوا غينيا الجديدة بالمراحل النهائية من صياغة مشروع قانون لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية. وعندما يصدر مشروع القانون، سوف يفعّل اتفاقيات الأمم المتحدة الثماني لمكافحة الإرهاب التي صدقت بابوا غينيا الجديدة عليها. وبينما نحن واثقون بأن هذا التشريع الجديد سيوفر إطار السياسة العامة اللازمة لمعالجة، في جملة أمور، المسائل المتصلة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ندرك أيضاً أن التنفيذ الفعلي لبرنامج العمل وإنفاذه سوف يتطلبان التعاون الفعال مع شركائنا الإقليميين والدوليين.

وفيما لدينا تنسيق إقليمي قوي من خلال لجنة الأمن الإقليمي التابعة لمنتدى جزر المحيط الهادئ ومنظمة رؤساء الشرطة في جزر المحيط الهادئ، يتعين القيام بالمزيد في المنطقة لتعزيز جهودنا الجماعية. وفي ذلك الصدد، ندعو إلى التعاون والمساعدة المتجددين على الصعيد الدولي.

ونرحب بدور نيوزيلندا وندعمه بوصفها الرئيسة المقبلة في عام ٢٠١١ للاجتماع المفتوح باب العضوية للخبراء الحكوميين الرامي إلى تيسير المناقشات بشأن متابعة وتنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونؤكد مجدداً دعمنا لإدراج التعاون والمساعدة على الصعيد الدولي في جدول أعمال اجتماع الخبراء الحكوميين.

وأخيراً، نشكر شركاءنا الإنمائيين، بما في ذلك الأمم المتحدة، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية الإقليمية والدولية ومنظمات المجتمع المدني، التي ساعدتنا ولا تزال تساعدنا في جهودنا للتصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وانتشارها. وبابوا غينيا الجديدة على استعداد للتعاون مع بلدان أخرى متماثلة التفكير في القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بما في ذلك من خلال تقديم ودعم قرارات ومبادرات الجمعية العامة ذات الصلة. وفي حين أن عملية وضع بارامترات لمعاهدة تجارة الأسلحة لا تزال قائمة، تؤيد بابوا غينيا الجديدة تمام التأييد المبادئ الكامنة وراء مثل هذه المعاهدة، وبخاصة لأنها تتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل مالي كي يعرض مشروع القرار A/C.1/65/L.11.

السيد ضاو (مالي) (تكلم بالفرنسية): بما أن هذه هي المرة الأولى التي آخذ فيها الكلمة، اسمحوا لي أن أبدأ بالإعراب لكم، سيدي، عن تهاني وفد مالي على انتخابكم لرئاسة اللجنة، وعن تأكيداتنا على دعمنا الكامل لكم. وإنني مقتنع بأنه في ظل قيادتكم، سوف تسفر جهودنا عن نتائج إيجابية ومرضية. وأتوجه بالتهاني أيضاً إلى أعضاء المكتب الآخرين. وأود كذلك أن أشيد بالسفير خوسيه لويس كانسيلا على عمله الممتاز في العام الماضي بصفته رئيس اللجنة.

إن وفد مالي يؤيد تماماً البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا كل من نيجيريا نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، وإندونيسيا نيابة عن حركة عدم الانحياز. وتغتنم مالي هذه الفرصة، بصفتها الوطنية وأيضاً نيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، لتقديم التهنئة والشكر للأمين العام على جهود منظمتنا لمساعدة الدول في كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها.

ليس هناك شك في أن السلام والأمن الهامين لأي مشروع إنمائي لا يمكن أن يُضمنا وسط بيئة يستمر فيها الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بتدمير حياة الإنسان، وزعزعة استقرار الدول، وتقويض الجهود التي تبذلها الحكومات والمجموعات الإقليمية والدولية لكفالة رفاه الشعوب المعنية.

وما وراء منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية، يبيّن أيضاً مشروع القرار A/C.1/65/L.11 الذي تعرضه مالي اليوم، رغبة كثير من البلدان في أفريقيا وحول العالم في تضافر العمل من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها. وهكذا، بالنيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، تعرض مالي مشروع القرار السنوي المعنون ”تقديم المساعدة إلى الدول من أجل كبح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها“، في إطار البند ٩٧ (م) من جدول الأعمال. ولست في حاجة إلى التذكير دائماً بأن مشروع القرار، الذي هو تعبير عن الإرادة السياسية لدولنا بغية تهيئة الظروف اللازمة لتحقيق أمن حقيقي في منطقتنا، ما فتئت اللجنة تعتمده بدون تصويت. ومع الأخذ في الاعتبار الوضع الحالي للشؤون الدولية وأهمية هذه المسألة، فإن مالي على اقتناع بأن اللجنة لن تتقاعس عن اتّباع التقليد المتمثل في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

ويدعو مشروع القرار، من جهة، المجتمع الدولي إلى توفير الدعم التقني والمالي لتعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني على اتخاذ إجراءات للمساعدة في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجمعها؛ ومن جهة أخرى، يشجعه على دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة

الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها والمواد الأخرى ذات الصلة التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، التي دخلت حيز النفاذ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، الأمر الذي نرحب به.

وتصدياً للتحديات العديدة التي تواجه المجتمع الدولي، ولا سيما أشد الدول ضعفاً، لا تزال الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا مقتنعة بأن مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تشكل عنصراً أساسياً يتطلب تأييد أكبر عدد ممكن من الدول.

السيد لوبير (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): كالمعتاد، سوف أقرأ نسخة مختصرة من خطابي، وسيتم تعميم النص الكامل.

تلاحظ سويسرا مع الشعور بالسعادة الجهود المكثفة التي تبذلها اللجنة التحضيرية الأولى لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمعاهدة تجارة الأسلحة من أجل التوصل إلى مفهوم مشترك تجاه كيف ينبغي أن يكون الصك عليه. ونحن نرحب بحقيقة أن ولاية الجمعية العامة تسمح بوجود نهج تنفيذي يهدف إلى وضع عناصر صك متوازن وفعال وملزم قانوناً.

وينبغي أن تستند المعاهدة إلى وضع نسخة موحدة من الفئات السبع لسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. وينبغي أن تشمل أيضاً الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فضلاً عن الذخيرة، وينبغي أن تنطبق على جميع أنواع النقل. وتحث سويسرا كذلك على اعتماد معايير صارمة تحظر أي عملية نقل إلى دولة ترتكب انتهاكات خطيرة للقانون الدولي، ولا سيما القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان. وتؤكد سويسرا من جديد التزامها بإبرام معاهدة ودعمها لها تضع أعلى المعايير الدولية المشتركة الممكنة لتنظيم نقل الأسلحة التقليدية.

وتعلق سويسرا أيضاً أهمية خاصة على سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. ونشعر بالقلق إزاء تدني مشاركة الدول في هذا الصك على مدى السنوات الثلاث الماضية. ونحن مقتنعون بأن مستوى المشاركة في السجل يعتمد في جزء كبير منه على أهميته للدول الأعضاء. فهي تقدم المعلومات طالما أن السجل يلبي شواغلها الأمنية. وحقيقة أن السجل لا يشمل فئات معينة من الأسلحة التقليدية، مثل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فإن لذلك تأثيراً مباشراً على مستويات المشاركة. وتناشد سويسرا البلدان التي لم تفعل ذلك بعد أن تقدم إلى الأمين العام آراءها بشأن ما إذا كان عدم وجود الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كفئة متميزة في السجل يحدّ من أهميته ويؤثّر مباشرة على قرارها بالمشاركة.

إن اعتماد اتفاقية الذخائر العنقودية وبدء نفاذها هما من بين أبرز أوجه التقدم التي شهدها العقد الماضي في مجال القانون الإنساني الدولي ونزع السلاح التقليدي. ولقد وقّعت سويسرا على الصك في أوسلو، وبدأت عملية التصديق الداخلية. ومع ذلك، فإن مسألة مكافحة العواقب الإنسانية غير المقبولة لهذه الأسلحة لا تزال بعيدة عن الحل. ولا تزال ترجمة النوايا المنصوص عليها في الاتفاقية إلى ممارسة تتطلب جهداً كبيراً ستظل سويسرا معنية به.

وتشارك سويسرا بنشاط في الجهود التي تبذلها الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة للتفاوض على صك قانوني يتناول مسألة الذخائر العنقودية. وتسعى الاتفاقية لتنظيم الأسلحة التي سبق أن حظرتها اتفاقية الذخائر العنقودية. وترى سويسرا أن اتساق النظام القانوني المطبّق على الذخائر العنقودية من شأنه أن يتعرض للخطر الشديد إذا اعتمدت الأطراف في الاتفاقية صكاً يكون له أثر إضفاء الشرعية على استعمال الأسلحة المعروف أن لها تأثيراً إنسانياً غير مقبول.

لذلك، تدعم سويسرا استمرار المفاوضات بشأن بروتوكول الذخائر العنقودية، بهدف وضع صك قانوني لا يضعف المعايير التي وضعتها اتفاقية أوسلو، وإنما يمثّل بديلا مكمّلاً ومتوازناً.

وبعد ١٠ سنوات من دخول اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد حيز النفاذ، جددت الدول الأطراف والمنظمات الدولية وغير الحكومية التزامها بإيجاد عالم خال من الألغام في المؤتمر الاستعراضي الثاني للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، والذي عقد في كارتاخينا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، واتفقت على نقاط مرجعية طموحة للمستقبل، بما في ذلك بخصوص تحقيق عالمية المعاهدة.

وتشدد خطة عمل كارتاخينا على أهمية التقيد الصارم بالمواعد النهائية لإزالة الألغام، وهو تحد رئيسي لمصداقية المعاهدة. كما أتاحت كارتاخينا إحراز تقدم باتجاه اعتماد نهج شامل وغير تمييزي حيال مساعدة الضحايا وإدراج البعد الجنساني في الإجراءات المتعلقة بالألغام.

وسيكون الاجتماع العاشر المقبل للدول الأطراف في جنيف في غاية الأهمية في تقديم تقارير عن الإنجازات التي تحققت في العام الأول بعد انعقاد المؤتمر الاستعراضي الثاني. وبالنسبة لسويسرا، يتمثل هدف هام لاجتماع الدول الأطراف لهذا العام في تعزيز هيكل للتنفيذ يستجيب بفعالية لاحتياجات الدول الأطراف.

لقد كان الاجتماع الرابع من اجتماعات الدول التي تعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه حدثا بارزا في مكافحة الاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة. وترحب سويسرا بالاعتماد الذي جرى بتوافق الآراء للوثيقة الختامية (A/CONF.192/BMS/2010/3)، التي تتضمن، في جملة أمور، تدابير لتعزيز آليات المتابعة لبرنامج العمل. ونوصي بألا يتناول اجتماع الخبراء الحكوميين، المقرر عقده في أيار/مايو ٢٠١١، أكثر من مسألة أو مسألتين إضافيتين من المسائل ذات الأولوية، وذلك إضافة إلى التعاون والمساعدة الدوليين باعتبارهما مسألة شاملة لكي يتسنى إجراء مناقشات مثمرة.

والمساعي الرامية إلى مراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تساعد على التخفيف من حدة آفة العنف المسلح التي تقوض التنمية وتشكل عقبة أمام بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية. وقد أقر الأمين العام بذلك الواقع في تقريره الصادر في عام ٢٠٠٩ ”تعزيز التنمية عن طريق الحد من العنف المسلح ومنعه“ (A/64/228)، الذي يوفر أساسا ممتازا لاتخاذ الأمم المتحدة المزيد من الإجراءات.

ويحث بلدي المجتمعات والمؤسسات المشاركة في نزع السلاح وبناء السلام والشؤون الإنسانية والتنمية على بذل المزيد من الجهود التعاونية، من خلال إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية، للحد من العنف المسلح ولزيادة تعزيز الأمن البشري عالميا. وهناك حاليا أكثر من ١٠٠ دولة موقعة على الإعلان. وأغتنم هذه الفرصة لتشجيع الدول التي لم تنضم بعد إلى إعلان جنيف و لم تؤيد مبادئه على أن تفعل ذلك.

السيد راو (الهند) (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أدلي ببعض الملاحظات بشأن هذا الموضوع بصفتي الوطنية، أود أن أتكلم بصفتي رئيس المؤتمر الثالث للدول الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الذي عقد في جنيف في العام الماضي. وتشير الوثيقة الختامية للمؤتمر، في

سياق هدف تحقيق عالمية البروتوكول الخامس، إلى أنه ”طلب المؤتمر أن ينظر الرئيس في تقديم تقرير عن مساعيه إلى الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة“ (**CCW/P.V/CONF/2009/9**، الفقرة ٣٠). ومن ثم، فإنني آخذ الكلمة أولا للقيام بالمسؤولية التي كلفني بها المؤتمر الثالث.

بشأن تحقيق عالمية البروتوكول الخامس، يسعدني الإفادة بأن عدد الدول الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول قد زاد من ٦١ بلدا في وقت انعقاد المؤتمر الثالث في العام الماضي إلى ٦٩ دولة طرفا في هذا العام. وأود أن أهنئ الدول الأطراف الثمانية الجديدة في البروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية: إيطاليا، التي انضمت إلى البروتوكول الخامس في ١١ شباط/فبراير ٢٠١٠؛ وبلجيكا، في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠؛ والصين، في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛ وغابون، في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛ وقبرص، في ١١ آذار/مارس ٢٠١٠؛ وقطر، في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛ والمملكة العربية السعودية، في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠؛ وهندوراس، في ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٠.

ستظل تحقيق عالمية البروتوكول أولوية في العام المقبل أيضا. كما دعا المؤتمر الثالث الدول الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس إلى تشجيع الانضمام على نطاق أوسع إلى البروتوكول في مناطق كل منها، عملا بالإجراءات من ٢ إلى ٥ في خطة العمل لتعزيز عالمية الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، حسبما اعتمدها المؤتمر الاستعراضي الثالث.

وإلى جانب تحقيق العالمية، فإن ركيزة أخرى من ركائز البروتوكول الخامس تتمثل في التنفيذ. وقد أنشأ المؤتمر الأول الذي عقد في عام ٢٠٠٧ آلية غير رسمية لاجتماعات الخبراء للتركيز على طائفة عريضة من القضايا. وقام المنسقون المسؤولون عن قيادة المناقشات بشأن تلك القضايا بعمل هام للغاية في هذه العملية. وأود أن أعرب عن امتناني للمنسقين الخمسة وفريق أصدقاء المنسق الذين قادوا المناقشات خلال اجتماع الخبراء المعقود في جنيف في المدة من ٢٢ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. فقد ساعدوا حقا على تعزيز فهمنا للجوانب المختلفة لتنفيذ البروتوكول، ولا سيما إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها؛ ومساعدة الضحايا؛ والتعاون والمساعدة وطلبات المساعدة؛ وتسجيل المعلومات وحفظها ونقلها؛ وتقديم التقارير الوطنية؛ والتدابير الوقائية العامة.

وقد أكد الأمين العام في رسالته إلى المؤتمر الثالث أن الدول الأطراف بدأت بداية طيبة، ولكن لا يزال هناك المزيد من العمل الذي ينبغي القيام به. وشجع الدول الأطراف على الاتفاق على خطوات عملية قوية لمساعدة ضحايا المتفجرات من مخلفات الحرب. وحث الدول الأطراف على تقديم مزيد من الدعم لجهود إزالة الذخائر غير المنفجرة والتخلص منها وتدميرها وعلى إرساء ثقافة تبادل المعلومات، ولا سيما لجمع المعلومات وتسجيلها على الرغم من العقبات التي تمثلها ديناميات ميادين القتال. وتعني هذه الجهود حقا تعبئة الموارد اللازمة لتعزيز تنفيذ البروتوكول.

والمتفجرات من مخلفات الحرب تنتُج عن كل صراع مسلح. وهي تقتل أو تشوه بعد فترة طويلة من انتهاء الأعمال العدائية. وهي مخاطر مهلكة يجب التخلص منها. والبروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب أداة قيمة لتحقيق تلك الغاية. وهو يوفر إطارا مرنا ومستقرا للتعامل مع الآثار الإنسانية والإنمائية الرهيبة للمتفجرات من مخلفات الحرب. وقد حقق المؤتمر الثالث المعقود في العام الماضي نجاحا كبيرا بشأن المسائل الموضوعية التي تندرج في إطار البروتوكول الخامس، وأنا واثق من أن هذا النجاح سيستمر تحت قيادة سلفي، السفير بيتر ريتشارد وولكوت،

ممثل أستراليا، بصفته الرئيس المعين للمؤتمر الرابع للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية، الذي يعقد في جنيف يومي ٢٢ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر. وأود أن أتعهد بدعمنا الكامل له. كما أود أن أعبر عن دعم الهند لنائبي الرئيس المعينين، ممثلي باكستان وسلوفاكيا.

أود أن أدلي ببضع كلمات بصفتي الوطنية. تعتقد الهند أن التدابير العالمية المتعلقة بتحديد الأسلحة التقليدية تسهم إسهاما كبيرا في السلام والأمن والتنمية على الصعيد الدولي وكذلك في هدف نزع السلاح العام والكامل. والهند، بصفتها دولة طرفا في اتفاقية الأسلحة التقليدية وجميع بروتوكولاتها الخمسة، بما فيها البروتوكول الثاني المعدل المتعلق بالألغام الأرضية المضادة للأفراد، تولي أهمية كبيرة للمضي قدما بعملية اتفاقية الأسلحة التقليدية التي تتيح منتدى فريدا لفرض ضوابط تدريجية على فئات معينة من الأسلحة من خلال بناء توافق الآراء والتعاون على الصعيد الدولي.

وما فتئت الهند تتحلى بأعلى درجة من درجات المسؤولية في مجال نقل الأسلحة التقليدية. ونحن نسهم بانتظام في سجل الأمم المتحدة لنقل الأسلحة التقليدية منذ إنشائه في عام ١٩٩٤، ونشارك مشاركة نشطة في المداولات في هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة وفي غيرها من المحافل بشأن عمليات نقل الأسلحة التقليدية. ومصالح الهند الأمنية تتضرر من النقل غير المشروع وغير المسؤول، ولا سيما للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والمتفجرات. والاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية يشكل عاملا رئيسيا في أعمال العنف المسلح التي ترتكبها عصابات الجريمة المنظمة والإرهابيون.

ولذلك، يجب إعطاء الأولوية لمكافحة الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة والقضاء عليه، الأمر الذي يتطلب التنفيذ الكامل والفعال للالتزامات القائمة للدول الأعضاء، ولا سيما تلك التي تنبع من برنامج عمل الأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بشأن وضع ضوابط وطنية صارمة على الإنتاج، والوسم الكافي، والتعاون وتعقب الأسلحة غير المشروعة على الصعيد الدولي، والإدارة الفعالة للمخزونات، وعمليات مراقبة الصادرات وإنفاذها الصارم.

وشاركت الهند بنشاط في المناقشات التي دارت في فريق الخبراء الحكوميين، والفريق العامل المفتوح باب العضوية، واللجنة التحضيرية الأولى بشأن معاهدة الأمم المتحدة لتجارة الأسلحة. ونعتقد أن وجود صك ملزم قانوناً يضع معايير دولية لتصدير واستيراد ونقل الأسلحة التقليدية ينبغي أن يسهم بشكل ملموس في منع الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة ومكافحته والقضاء عليه. وأحكام ميثاق الأمم المتحدة للدفاع عن النفس تعني أن تتمتع الدول بالحق في المشاركة في تجارة الأسلحة، بما في ذلك التصدير إلى بلد آخر. ويتعين أن تكون ممارسة هذا الحق وفقاً للالتزامات الدولية ذات الصلة.

وترى الهند أن إرساء وممارسة الرقابة على الاتجار بالأسلحة التقليدية مسؤولية وطنية ينبغي للدول أن تضطلع بها على أساس التزاماتها بموجب القانون الوطني والدولي معاً، وذلك في ضوء شواغلها الأمنية وشواغل السياسة الخارجية المشروعة. وتؤكد مناقشاتنا استمرار الصعوبات التقنية والسياسية التي ينطوي عليها السعي لبناء صك واحد موحد لتنظيم جميع عمليات نقل الأسلحة التقليدية. ونعتقد أن من شأن نهج الخطوة خطوة، البراغماتي والواقعي وذي التوجه نحو توافق الآراء أن يعزز احتمالات وضع صك يكون مقبولاً على الصعيد العالمي.

وتؤيد الهند رؤية عالم خالٍ من تهديد الألغام الأرضية، حيث يعيش فيه الأفراد والمجتمعات المحلية في بيئة

آمنة تفضي إلى التنمية، ويندمج فيه الناجون من الألغام اندماجاً كاملاً في مجتمعاتهم المحلية. ومنذ عام ١٩٩٧، توقفت الهند عن إنتاج الألغام الأرضية المضادة للأفراد غير القابلة للكشف، ومارست وقفاً اختيارياً لنقلها. ونحن نساهم في الجهود الدولية لإزالة الألغام وإعادة التأهيل. ونؤيد النهج المنصوص عليه في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية، الذي يتناول المتطلبات الدفاعية المشروعة للدول ذات الحدود الطويلة. ومع ذلك، نلتزم التزاماً كاملاً بالقضاء النهائي على الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

إن توافر تكنولوجيات بديلة فعالة عسكرياً يمكن أن تكون مجدية من حيث التكلفة وتؤدي الوظيفة الدفاعية للألغام المضادة للأفراد سوف ييسر تحقيق هذا الهدف. وما فتئت الهند تشارك بصفة مراقب في اجتماعات اتفاقية أوتاوا منذ انعقاد المؤتمر الاستعراضي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ في نيروبي. وسوف نشارك بصفة مراقب في الاجتماع المقبل للدول الأطراف في جنيف.

ولا تزال الهند أيضاً تشارك في المفاوضات المتعلقة بإبرام بروتوكول لاتفاقية الأسلحة التقليدية بشأن الذخائر العنقودية. ونتشاطر شواغل المجتمع الدولي إزاء الآثار الإنسانية المترتبة على الاستعمال غير المسؤول للذخائر العنقودية. ونعتقد أن استعمال الذخائر العنقودية مشروع إذا كان وفقاً للقانون الإنساني الدولي. وبناء عليه، نؤيد التفاوض بشأن إبرام صك في الاتفاقية يقيم توازناً بين الشواغل العسكرية والإنسانية. ونرحب بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء الحكوميين بشأن التفاوض على مشروع نص، ونتطلع إلى الانتهاء من هذه المفاوضات حتى نتمكن من إضافة صرح آخر إلى إطار الاتفاقية.

السيد دنكان (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أشكر زملائي على الاستماع إليّ مرتين في سياق هذا اليوم. وأود أن أوجه اهتمامنا إلى موقف المملكة المتحدة من الأسلحة التقليدية.

لقد قلت بالفعل إن عام ٢٠١٠ عام تقدم بشأن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار مع النتائج الناجحة التي أحرزها المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ولدينا آمال كبيرة في أنه، عندما ننظر إلى العام ٢٠١٠، يمكنه أن يكون أيضاً عام تقدم في جدول أعمال الأسلحة التقليدية مع بدء المفاوضات حول إبرام معاهدة لتجارة الأسلحة باعتبارها معلماً رئيسياً.

خلال مناقشات الفريق العامل المفتوح باب العضوية في عام ٢٠٠٩، كان هناك اتفاق واسع النطاق على أن غياب التنظيم الفعال للتجارة الدولية في الأسلحة التقليدية، ولا سيما عدم وجود معايير متفق عليها، كان يسبب مشاكل خطيرة، وعلى أنه لا بد من معالجة ذلك. وفي تموز/يوليه من هذا العام، اجتمع المجتمع الدولي في نيويورك لبدء التفاوض على معاهدة لتجارة الأسلحة. وهناك رغبة عارمة لوضع معاهدة قوية وفعالة، ويتعين علينا الحفاظ على الانخراط والزخم الإيجابيين للاجتماعات الأولى التي عقدتها اللجنة التحضيرية.

إن معاهدة تجارة الأسلحة لن تكون حلاً لجميع مشاكل العالم، ومن المهم ألاّ نراها على هذا النحو. بيد أنها ستكون أداة هامة لمعالجة أشد الآثار ضرراً المترتبة على تجارة الأسلحة غير المنظمة، وتساعد على تخفيف حدة الصراعات ومنع استعمال الأسلحة لارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان، وتُعين على ضمان ألاّ تقوض تجارة الأسلحة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتساعد على وقف تحويل مسار الأسلحة إلى الإرهابيين والقراصنة والمتمردين الذين يستعملونها من ثم ضد قوات حفظ السلام الخاصة بنا والمدنيين. كما أن عدم وجود تنظيم فعال لا يشكك في مسألة الحاجة إلى تجارة الأسلحة

المشروعة التي تسمح للدول بتوفير الدفاع عن النفس، وهو حق مكرس في ميثاق الأمم المتحدة.

وسيعود وضع معايير عالمية مشتركة لتجارة الأسلحة التقليدية بالنفع على الصناعة الدفاعية التي تريد أن تتصرف بمسؤولية. ومن شأن العمل وفقاً لمعايير عالمية مشتركة أن يساعد على إزالة الغموض الناجم عن التنوع الحالي لضوابط التصدير الوطنية والإقليمية القائمة، التي لم تعد تلبي احتياجات قطاع الأعمال في عالم يزداد ترابطاً وتواصلاً، حيث سلاسل التوريد تتزايد عالمية. وسوف تساعد المعايير المشتركة المتفق عليها في تمهيد الطريق أمام التعاون الصناعي والمشاريع المشتركة.

وكان الانتقال إلى المفاوضات خطوة هامة لمعاهدة تجارة الأسلحة، ولكنها لم تكن سوى خطوة إضعقية واحدة في عملية إبرام تلك المعاهدة. وتحت الرئاسة القديرة للسفير روبرتو غارسيا موريتان، لدينا كل الفرص للبناء على التقدم المحرز، وهو سيحتاج إلى كل الدعم منا للقيام بذلك. ولا تزال المملكة المتحدة ملتزمة بتوفير هذا الدعم وتأمين معاهدة قوية وفعالة لتجارة الأسلحة.

ورحبت المملكة المتحدة بإجراء مناقشات بناءة في اجتماع الدول مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي انعقد في حزيران/يونيه من هذا العام. وقد أحرز تقدم، ولكن يجب علينا أن نكفل الآن قياس أثر تنفيذ برنامج العمل ليس على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة فحسب، ولكن أيضاً على العواقب الإنسانية والاجتماعية – الاقتصادية الناجمة عن الاتجار غير المشروع.

ولا يسعنا قياس مدى نجاح برنامج العمل في معالجة شواغله الرئيسية تجاه الصراعات، والمعاناة الإنسانية، والإرهاب، والجريمة المنظمة، والفقر والتخلف الإنمائي إلاّ من خلال وجود مقياس فعال. ويجب علينا أيضاً أن ننظر في دمج الرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في استراتيجيات وتدخلات أوسع نطاقاً لمنع الصراع، والحد من العنف المسلح، وتحقيق التنمية. ويجب أن ننظر في كيفية إحراز أبلغ النتائج الإيجابية للجهود الرامية إلى السيطرة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من خلال ربطها بتلك المجالات من الأعمال ذات الصلة وبغيرها من التدخلات الجارية، مثل إصلاح قطاع العدالة وبرامج التنمية الأوسع نطاقاً. تلك هي المجالات الصعبة وإنما الضرورية التي يلزمها المزيد من العمل.

وفي عام ١٩٩٩، صدقت المملكة المتحدة على اتفاقية أوتاوا لحظر الألغام المضادة للأفراد، وهي فخورة بأن تكون جزءاً من الجهد الذي وصم بفعالية استعمال هذه الأسلحة العشوائية. ومنذ وقت بعيد أوقفنا استعمال وإنتاج هذه الأسلحة، ودمرنا المخزونات لدينا. ونحن نساهم إسهاماً كبيراً في إزالة الألغام المضادة للأفراد في مناطق من العالم، حيث تهدد حياة وتنمية المجتمعات المحلية بعد فترة طويلة من تسوية الصراعات نفسها. وبالإضافة إلى ذلك، أتممنا بنجاح مشروعاً رائداً لإزالة الألغام من أربعة مواقع في جزر فوكلاند خلال حزيران/يونيه من هذا العام، مما يساعد على إزالة المزيد من الألغام في المستقبل. ونتطلع إلى تقديم معلوماتنا المستكملة لاجتماع الدول الأطراف في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر في جنيف، وسوف نواصل الارتقاء بالاتفاقية ودعوة الذين لا يزال يتعين توقيعهم عليها.

واتفاقية الذخائر العنقودية هي واحدة من أهم معاهدات نزع السلاح في السنوات الأخيرة، ومثال ممتاز على ما يمكن أن يحققه المجتمع الدولي من خلال العمل معاً بفعالية. وتشعر المملكة المتحدة بالفخر لأنها صدّقت على الاتفاقية التي تدخل حيّز النفاذ بالنسبة إلينا في ١ تشرين

الثاني/نوفمبر، وسوف يتيح لنا ذلك، بوصفنا دولة طرفاً، حضور الاجتماع الأول للدول الأطراف الذي ستستضيفه جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية في الشهر المقبل. ونحن ملتزمون بمواصلة عملنا مع الدول الأطراف والمجتمع المدني بغية إخلاء مناطق من آفة الذخائر العنقودية، وكفالة عدم حدوث مزيد من المعاناة عن طريق تشجيع الدول الأخرى على الانضمام إلينا.

وتنشط المملكة المتحدة في الوفاء بالتزاماتها عملاً بالاتفاقية، بما في ذلك تدمير المخزونات وإضفاء الطابع العالمي عليها. وربما الأهم من ذلك، أننا قدمنا، منذ عام ١٩٩٩، من خلال إدارة التنمية الدولية التابعة لنا، ١٠ ملايين جنيه إسترليني في المتوسط كل عام لإزالة الألغام الأرضية والذخائر العنقودية ومخلفات الحرب من المتفجرات في البلدان الأكثر تضررا في العالم. والمملكة المتحدة ملتزمة بالمحافظة على هذا الدعم ونحن نواصل مسيرتنا إلى الأمام.

السيد أكونغو اسيكوتوكو (جمهورية الكونغو الديمقراطية) (تكلم بالفرنسية): يؤيد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا، الذي تكلم بالنيابة عن حركة عدم الانحياز. وبالنيابة عن بلدي، أود أن أدلي بالتعليقات التالية.

في مجال الأسلحة التقليدية، توضح الأحداث التي جرت في جمهورية الكونغو الديمقراطية في الأشهر الأخيرة بجلاء جدول الأعمال الخاص ببلدنا فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل المعني بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في أراضينا، وفي المنطقة دون الإقليمية بوسط أفريقيا عامة.

ومنذ أن رفعت جمهورية الكونغو الديمقراطية تقريرها عن الأسلحة التقليدية لعام ٢٠١٠ إلى إدارة شؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة، حققت النتائج التالية المستويين الوطني ودون الإقليمي. في يومي ٢٤ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠ عُقدت حلقة عمل إقليمية عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في كنشاسا العاصمة بمشاركة الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ورواندا، ودول شرق أفريقيا، وبضع وكالات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، وممثلين عن المجتمع المدني الدولي ودون الإقليمي.

ونظمت جمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، بالاشتراك مع الأمم المتحدة، الاجتماع الثلاثين للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، وتبع ذلك اعتماد اتفاقية وسط أفريقيا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وجميع القطع والمكونات التي يمكن أن تستخدم في صنعها وإصلاحها وتركيبها، المعروفة أيضاً باتفاقية كنشاسا. وسيجري التوقيع على الاتفاقية في برازافيل، عاصمة جمهورية الكونغو، في الاجتماع الوزاري الحادي والثلاثين للجنة الاستشارية.

في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٠، قامت جمهورية الكونغو الديمقراطية بتدمير قطعة السلاح رقم ١٠٠ ٠٠٠، في إطار برنامج عمل الأمم المتحدة في واقعة هي الأولى في منطقة وسط أفريقيا والأولى بالنسبة لدول المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى، والقرن الأفريقي والدول المتاخمة.

وفي الفترة من ١٤ إلى ١٦ حزيران/يونيه، شاركت جمهورية الكونغو الديمقراطية في الاجتماع الرابع الذي تعقده الدول مرة كل سنتين بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي نظمته الأمم المتحدة، وكان ممثلا بمستوى رفيع جداً، إذ قاد وفدنا وزير الخارجية، السيد أليكسس تامبوي موامبا، بصفته رئيس لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في وسط أفريقيا.

وتشارك جمهورية الكونغو الديمقراطية رسمياً في المفاوضات بشأن معاهدة تجارة الأسلحة، وشاركت في مختلف المنتديات، بما في ذلك مشاركتها مؤخراً في مؤتمر نزع السلاح في وقت سابق من هذا العام في نيويورك.

ولم تتردد السلطات في جمهورية الكونغو الديمقراطية، في سعيها الدائم إلى السلام والأمن، في التعاون مع المجتمع الدولي في نشر التقرير الأولي لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في حوادث الاغتصاب الجماعي والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان التي ارتكبها تحالف لمجموعات مسلحة على طول طريق كبوا – مبوفي في منطقة واليكالي، بكيفو الشمالية، في الفترة من ٣٠ تموز/يوليه إلى ٢ آب/أغسطس ٢٠١٠.

وقد دخلت اللجنة الوطنية المعنية بضبط الأسلحة الصغيرة والحد من العنف المسلح، المشكلة منذ أيار/مايو ٢٠٠٨، ويرأسها وزير الداخلية والأمن، في مرحلة التنفيذ، وهي تعكف على إنشاء مكاتب فرعية لها في محافظات البلد الإحدى عشرة.

وفي بياننا خلال المناقشة العامة، أكدنا مجدداً أن جمهورية الكونغو الديمقراطية ستواصل إجراءاتها الحاسمة الهادفة إلى نزع السلاح، ومكافحة الانتشار، والاستخدام الأفضل للأسلحة التقليدية وغيرها من الأسلحة التي تشكل تهديداً حقيقياً للبلد. ولا يمكن أن يكون هناك أي شك اليوم في إرادة جمهورية الكونغو الديمقراطية لمواصلة الكفاح، بالرغم من شح مواردها باعتبارها من البلدان الخارجة من الصراعات. إن جمهورية الكونغو الديمقراطية، بعد عقود من الحرب أدت إلى وفاة أكثر من ٦ ملايين شخص والنهب غير المكبوح لمواردها الطبيعية، هي أحد البلدان الأفريقية القليلة التي حققت نتائج مثل هذه في ميدان نزع السلاح، واتخذت خطوات لا رجعة عنها في إطار برنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١.

وتود جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تؤكد على نقطة واحدة فيما يتعلق بمنطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية، ألا وهي التنفيذ الناجح لاتفاقية كنشاسا، التي تم التوصل إليها بصعوبة بالغة بعد مراحل عديدة من المفاوضات بدأت عام ٢٠٠٣ من برازافيل مروراً بساو تومي لكي تتحقق في كنشاسا بعد سبع سنوات على الأقل من المفاوضات. ويمكن بلوغ النجاح الجماعي حينما تؤدي كل دولة طرف في الاتفاقية ما عليها من تنفيذ التدابير المعتمدة. وفي تلك المرحلة، سنكون قد حققنا تقدماً في اتجاه كفالة قدر أكبر من السلامة للمنطقة دون الإقليمية بوسط أفريقيا.

ويضطلع بلدنا بمسؤولياته، وسيواصل اضطلاعه بها، من خلال إجراءات ملموسة مثل تلك التي ذكرناها سابقا. ونلاحظ ببساطة أن تحسنا في السياق الاستراتيجي، الذي يضطلع كل منا بدوره فيه، يسبق دائماً كل مرحلة جديدة من مراحل عملية تحديد الأسلحة والحد منها. وبالمثل، لا يمكن إحراز التقدم في مجال عدم الانتشار وخفض تلك الأسلحة إلا بديناميكية مستدامة تهدف إلى خفض حدة التوترات الخطيرة التي تؤثر على المنطقة دون الإقليمية في وسط أفريقيا بطرق متعددة وإن كانت دائماً بالغة الصعوبة.

وفي الختام، تجدد جمهورية الكونغو الديمقراطية تأكيد دعمها لاستمرار وجود مؤتمر نزع السلاح وفعالية عمله لأنه المنتدى المثالي لاتخاذ القرارات في ميدان نزع السلاح لكل الدول. كما ندعو إلى معاهدة قوية لتجارة الأسلحة ملزمة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ونناشد مختلف الجهات المانحة ووكالات الأمم المتحدة أن تقدم المساعدة مالياً ومادياً لجمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل تمكينها من تحقيق النجاح في أنشطة برنامجها لنزع السلاح.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أرجو من المترجمين الشفويين منحنا بضع دقائق أخرى ليتسنى لممثل الصين الإدلاء ببيانه.

السيد جانغ جونان (الصين) (تكلم بالصينية): أشكركم، سيدي الرئيس، على ترتيب الأمر بحيث أتمكن من الإدلاء ببياني. كما أشكر الأمانة العامة على تعاونها.

يصادف هذا العام الذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد اتفاقية الأسلحة التقليدية. والاتفاقية، باعتبارها إطارا قانونيا دوليا هاما في مجال تحديد الأسلحة يتعامل مع القضايا الإنسانية، قد أصبحت صكا هاما أكثر من أي وقت مضى وما برحت أهميتها تتزايد خلال الثلاثين عاما الماضية. وحدث أيضا تقدم مطرد في تنفيذ البروتوكول الثاني المعدل المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الألغام والأفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى، كما حدثت زيادة تدريجية في عدد الدول الموقعة على البروتوكول المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب. وقام فريق الخبراء الحكوميين المعني بالذخائر العنقودية بعمل شاق خلال السنوات الثلاث الماضية. وتبرهن اتفاقية الأسلحة التقليدية بأن لها دورا لا غنى عنه في معالجة الشواغل الإنسانية التي تسببها أسلحة تقليدية بعينها، مثل الألغام الأرضية.

إن الحكومة الصينية تدعم بقوة عملية تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيد الدولي وتشارك فيها بهمة، وهي تولي أهمية لعمل الاتفاقية وتدعمه. والحكومة الصينية تكرس نفسها، على أساس نموذج محوره البشر، لمعالجة الشواغل الإنسانية التي تسببها أسلحة تقليدية بعينها. والصين تؤيد الجهود الرامية إلى تعزيز وتحسين الآليات القانونية الدولية ذات الصلة في مجال تحديد الأسلحة التقليدية بشكل مستمر، مع تناول كل الشواغل الإنسانية والاحتياجات الأمنية المشروعة بطريقة متوازنة، وذلك لتعزيز السلم والأمن الدوليين.

وصادقت الصين على البروتوكول المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب في نيسان/أبريل وأودعت صك التصديق لدى الأمين العام في حزيران/يونيه. وسيدخل البروتوكول الخامس حيز النفاذ رسميا في الصين يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر. وأصبحت الصين طرفا متعاقدا ساميا في اتفاقية الأسلحة التقليدية وفي جميع بروتوكولاتها الخمسة. وستواصل الصين الوفاء بجدية بالتزاماتها بموجب الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها وستظل متفانية في تعزيز فعالية الاتفاقية وعالميتها.

منذ عام ١٩٩٨، قدمت الحكومة الصينية مساعدات لإزالة الألغام إلى ما يقرب من ٤٠ بلدا في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية بتقديم تبرعات مالية ومعدات إزالة ألغام وتدريب الأفراد. وفي هذا العام، قدمت الصين أشكالا مختلفة من المساعدة في إزالة الألغام إلى سري لانكا والسودان وأفغانستان. والصين تقدم أيضا مساعدة لضحايا الألغام في بيرو وإثيوبيا وتساهم، في حدود قدراتها، في إعادة إدماج الأشخاص المتضررين من الألغام. وستواصل الحكومة الصينية العمل من أجل تحقيق الهدف المشترك للبشرية المتمثل في إيجاد عالم خال من الألغام.

والصين تولي أهمية كبيرة للشواغل الإنسانية التي تسببها الذخائر العنقودية وتدعم عمل فريق الخبراء الحكوميين التابع لاتفاقية الأسلحة التقليدية للتفاوض بشأن بروتوكول يعالج هذه المسألة مع الموازنة بين الاحتياجات الأمنية المشروعة والاعتبارات الإنسانية. والصين تشيد بعمل الفريق وتقدر الجهود التي تبذلها الرئاسة الفلبينية لتعزيز المفاوضات. ونعتقد أن أحدث نسخة من نص الرئيس تعبر عن توافق الآراء الذي تحقق حتى الآن خلال المفاوضات على مدى السنوات الثلاث الماضية ومحاولات الموازنة بشكل جيد بين الاحتياجات الأمنية المشروعة والشواغل الإنسانية. والصين تدعم الفريق في مواصلة مفاوضاته على أساس ذلك النص وتدعو جميع الأطراف المعنية إلى بذل جهود مشتركة

بطريقة عملية وتعاونية لتضييق هوة الخلافات وتوسيع توافق الآراء، وذلك من أجل التوصل إلى نتيجة إيجابية بشأن هذه المسألة في أقرب وقت ممكن.

إن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يؤدي إلى زعزعة الاستقرار الإقليمي ويؤجج الأزمات الإنسانية. والصين تدرك تماما هذه الشواغل وتولي دائما أهمية كبيرة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتدعم الجهود الدولية ذات الصلة في هذا المجال وتشارك فيها مشاركة نشطة. والصين تؤيد المفهوم القائل بأن التنفيذ الشامل والفعال للصكوك الدولية القائمة، مثل برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والصك الدولي لتمكين الدول من الكشف عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها، ذو أهمية حيوية للعمل في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. والصين مستعدة لتعزيز التنسيق والتعاون مع جميع الأطراف للقضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في موعد مبكر.

وفي حزيران/يونيه الماضي، شهدنا نجاح الاجتماع الرابع من الاجتماعات التي تعقدها الدول كل سنتين للنظر في التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل. واعتماد الوثيقة الختامية له (A/CONF.192/BMS/2010/3) بتوافق الآراء يدل على أن المجتمع الدولي لديه تطلعات مشتركة نحو عدد من القضايا الهامة، مثل مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتعزيز التعاون والمساعدة الدوليين. وتعتقد الصين أن الفقر والاضطرابات الاجتماعية سببان رئيسيان من الأسباب المؤدية إلى الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ونؤكد على أنه ينبغي اتباع نهج شامل لمعالجة الأعراض والأسباب الجذرية لذلك. وينبغي للمجتمع الدولي أن يتخذ إجراءات فعالة لمساعدة البلدان المعنية على تحقيق التنمية الاقتصادية والقضاء على الجوع والفقر والظلم الاجتماعي والحفاظ على السلام والاستقرار الاجتماعي، وذلك لتهيئة الظروف المواتية لاستئصال أسباب الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

والصين تتخذ دائما موقفا حكيما ومسؤولا حيال تصدير الأسلحة وتفرض رقابة صارمة وفعالة على صادرات الأسلحة وفقا لالتزاماتها الدولية والقوانين واللوائح الوطنية. والحكومة الصينية تشعر بقلق بالغ إزاء عدم الاستقرار والأزمات الإنسانية على الصعيد الإقليمي، وهي أزمات يؤججها الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية. ويجب على المجتمع الدولي أن يتخذ تدابير لتنظيم تجارة الأسلحة على الصعيد الدولي ومنع تحويل الأسلحة من القنوات القانونية إلى الأسواق غير المشروعة.

وقد شاركت الصين بصورة بناءة في أعمال الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بإبرام معاهدة تجارة الأسلحة. وتعتقد الصين أن قضايا تجارة الأسلحة ذات طابع معقد وحساس وأنه يتعين على المجتمع الدولي الالتزام بمبدأ التنسيق وتوافق الآراء وأن تُجرى، بصورة تدريجية، مناقشات مفتوحة وشفافة بشأن هذه القضايا من أجل تلبية المطالب السياسية والأمنية والاقتصادية المعقولة لجميع الأطراف المعنية. والصين مستعدة لمواصلة بذل جهود مشتركة مع جميع الأطراف لمعالجة قضية الاتجار بالأسلحة غير المشروعة معالجة ملائمة.

إن الصين تولي أهمية للشفافية العسكرية وتلتزم بتعزيز الثقة المتبادلة في المجال العسكري مع البلدان الأخرى. وفي عام ٢٠٠٧، انضمت الصين إلى أداة الأمم المتحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية وعادت بعد ذلك إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية. والصين تؤيد أعمال فريق

الخبراء الحكوميين التابع للأمم المتحدة والمعني بالأداة الموحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية، وستشارك فيها بنشاط.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبلغ الأعضاء بأننا قد انتهينا من أقل من ثلثي قائمة المتكلمين اليوم بشأن الأسلحة التقليدية. ومن ثم، سنستمع إلى بقية المتكلمين صباح يوم غد قبل أن نتحول إلى موضوع التدابير الأخرى لنزع السلاح والأمن الدولي. وأرجو من الوفود النظر في الإدلاء بنسخة مختصرة وتوزيع النصوص الكاملة في القاعة.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٠.